الشائعات وأثرها على تراجع القيم المجتمعية

دراسة فقهية

إعداد

د. نجوى حمدي محمد خليف

المدرس بقسم الفقه العام

كلية البنات الإسلامية بأسيوط – جامعة الأزهر

الشائعات وأثرها على تراجع القيم المجتمعية - دراسة فقهية

نجوى حمدي محمد خليف

قسم الفقه العام، كلية البنات الإسلامية، جامعة الأزهر، أسيوط، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني: alnhaasm@gmail.com

ملخص البحث:

تطمح الدراسة إلى بيان ماهية الشائعات، وحكم الشائعات في الفقه الإسلامي، ومدى الخطر الذي تشكِّله الشائعات على الفرد والمجتمع من إثارة الفتن والبلبلة الأمر الذي يؤدي إلى زعزعة أمن المجتمع واستقراره وتراجع قِيمه، والتدابير التي اتخذتها الشريعة الإسلامية للقضاء على الشائعات وكيفية التصدي لها من منظور الشريعة الإسلامية، والمسؤولية المترتبة على مروِّجي الشائعات متبعة في ذلك المنهج الاستقرائي.

ومن خلال العرض الفقهي لهذا البحث فإني بفضل . الله تعالى . توصلت إلى عدة نتائج ومنها: أنَّ ترويج الشائعات التي يبثها مَنْ لا يهمه أمر المجتمع وأمنه واستقراره غير جائز شرعاً؛ لأن إذاعة الشائعات مِنْ دأب المنافقين، ومن جملة الكذب الذي يأثم مقترفه شرعاً . وأيضاً لابد مِنْ معاقبة كل مَنْ يُذِيع الشائعات؛ ليكُف عن فعله ويرتدع كل مَنْ تُسَوِّل له نفسه بثِّ الشائعات. ويوصي البحث: المؤسسات الدينية والتعليمية والإعلامية شدة حرصها على الحدِّ من ترويج الشائعات، والقيام بعمل ندوات وورش عمل التي تهدف إلى نشر الوعي المجتمعي من أجل الحفاظ على قيم المجتمع وتحقيق استقراره من خطورة هذه الظاهرة، وضرورة اتباع الأسرة للمنهج الإسلامي في تربية النشء.

الكلمات المفتاحية: الشائعات، ترويج، تراجع القيم، القيم المجتمعية.

Rumors and their impact on the decline of societal values. Jurisprudencial study

Najwa Hamdy Mohamed Khaleef
Department of General Jurisprudence – Islamic Faculty for Girls in Assiut
E.mail: **alnhassem@gmail.com**

Abstract:

The study aspires to explain the nature of rumors, the provision of rumors in Islamic jurisprudence and the extent of the danger that rumors pose to the individual and society by provoking tempetation and confusion, which leads to destabilizing the security and stability of society and the decline of its values, the measures taken by Islamic law (Shari'a) to eliminate rumors and how to counter them from the perspective of the Islamic law (Shari'a) and the responsibility of spreading rumors followed in that inductive approach. Through the jurisprudential presentation of this research, by the grace of God Almighty, I have come to several conclusions, including: that the promotion of rumors spread by those who do not care about society's affairs, security, and stability is not permissible according to Islamic law (Shari'a) because spreading rumors is one of the habits of the hypocrites and it is among the lies that the one who commits them is sinful according to the Islamic law (Shari'a). Also, whoever spreads rumors must be punished to stop what he did and deter anyone who tempted himself to spread rumours. The research recommends: Religious, educational and media institutions are very keen to limit the spread of rumors and to conduct seminars and workshops that aim to spread community awareness in order to preserve the values of society and achieve its stability from the danger of this phenomenon and the need for the family to follow the Islamic approach in raising children.

Keywords: rumors, promotion, declining of values, societal values.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغر الميامين إلى يوم الدين.

وبعد،،،،

فإن الشريعة الإسلامية جاءت متوافقة مع الفطرة السليمة لتهذيب الطباع وتربية الأخلاق على نهجٍ واضح بما يضمن للمجتمع أمنه واستقراره وحفظ قيمه؛ حرصاً على تقدمه في جميع جوانبه الحياتية، ومن أهم الغايات التي كفلتها الشريعة الإسلامية حفظ حقوق الأفراد وصيانتها في كافة المجالات دينية، أو سياسية، أو اجتماعية، أو اقتصادية، ومعاقبة كل مَنْ يعتدي على أي منهما بالعقوبة الرادعة؛ حفاظاً على القيم المجتمعية التي رسختها وحذرت من المساس بها.

وتعد ظاهرة الشائعات واحدة من الظواهر الخطيرة والأمراض الفتاكة التي تؤدي إلى تراجع القيم بتغييرها للحقائق دون أن تقتصر على نشاط أو مجال معين، فتؤثر على قيم المجتمع بأسْره أفراداً ومؤسسات.

الأمر الذي يستلزم قيام الفرد أو المؤسسة بالتصدي لتلك الشائعات التي يبثُّها ويروِّجها أصحاب النفوس المريضة والأفكار الهدَّامة ليحققوا أهدافهم الخبيثة وينشروا الفتن والعداوة بين أفراد المجتمع الأمر الذي يؤدي إلى تشتيت المجتمع وزعزعة أمنه واستقراره وتراجع قيمه، وقد يزداد خطر الشائعة بشكل كبير وقت الأزمات والكوارث لا سيما بعد التطور التكنولوجي الكبير في الآونة الأخيرة.

ومن هنا كان موضوع بحثي بعنوان: "الشائعات وأثرها على تراجع القِيَم المجتمعية" دراسة فقهية.

ولما كان هذا الموضوع له تعلق ببعض العلوم الأخرى ضمنته تمهيدا للوقوف على بيان الموضوع وإيضاحه.

خطة البحث:

وتضمنت مقدمة، وتمهيد للبحث، ومبحثين، ثم الخاتمة والفهارس.

مقدمة البحث: واشتملت على الحمد والثناء وأهمية الموضوع، وعنوان البحث.

تمهيد: حول ماهية الشائعات والقيم المجتمعية.

المبحث الأول: الشائعات من منظور الشريعة الإسلامية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نماذج من الشائعات في عصر الإسلام

المطلب الثاني: منهج الشريعة الإسلامية في التعامل مع الشائعات

المطلب الثالث: حكم ترويج الشائعات في الفقه الإسلامي

المبحث الثاني: أثر الشائعات على قيم المجتمع وطرق مواجهتها

المطلب الأول: أثر الشائعات على قيم المجتمع

المطلب الثاني: الطرق الفردية والمؤسسية لمواجهة الشائعات

خاتمة: وتضمنت النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال البحث

الفهارس الفنية اللازمة لعمل البحث.

تمهيد

في بيان ماهية الشائعات والقيم المجتمعية

١ـ ماهية الشائعات

أولاً: تعريف الشائعة لغة واصطلاحاً:

الشائعة لغة: (مفرد) جمعه شائعات وشوائع صيغة مؤنث لفاعل (شاع)، قال ابن منظور: شاع الخبر في الناس يشيع شيْعاً وشيعانا ومشاعاً وشيعوعة، فهو شائع: انتشر وافترق وذاع وظهر. وأشاعه هو وأشاع ذكر الشيء: أطاره وأظهره، وقولهم: هذا خبر شائع، وقد شاع في الناس، معناه قد اتصل بكل أحد، فاستوى علم الناس به، ولم يكن علمه عند بعضهم دون بعض. والشائعة: خبر مكذوب غير موثوق فيه وغير مؤكَّد، ينتشر بين الناس [(١)].

الشائعة اصطلاحاً: لفظ (الشائعة) من المصطلحات الحديثة التي لا يكاد يوجد لها تعريف في كتب السابقين.

وقد عرفت الموسوعة الفقهية الشائعة بكونها: نشر الأخبار التي ينبغي سترها؛ لِشِيْن الناس[(٢)].

وقد عرف العلماء المعاصرون الشائعة بعدة تعريفات منها ما يلي:

١. عرف أولبورت وليوبوستمان الشائعة بأنها: قضية أو عبارة قابلة للتصديق

(١) المعجم الوسيط: لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، ٥٠٣/١، م/ (شاع)، باب الشين، الناشر: دار الدعوة، لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الأفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، ١٩١/٨، فصل الشين المعجمة، م/ (شيع)، الطبعة الثالثة . دار صادر – بيروت ١٤١٤هـ، معجم اللغة العربية المعاصرة: للدكتور/ أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، ١٢٥٧/٢، الطبعة الأولى . عالم الكتب ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م.

(٢) الموسوعة الفقهية: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية . الكويت، ٨٠/٣، الطبعة الثانية . دار السلاسل . الكويت.

ويتم نقلها من شخص إلى آخر دون وجود معايير مؤكِّدة لصدقها.[١]

٢. الشائعة: فكرة خاصة يؤمن بها الناس، تنتقل من شخص إلى شخص آخر، ويتم هذا عادة بواسطة الكلمة التي يتفوَّه، دون أن يستند إلى دليل أو شاهد.[٢]

٣. الشائعة: الترويج لخبر مختلق لا أساس له من الواقع، أو تعمد المبالغة، أو التهويل، أو التشويه في سرد خبر فيه جانب ضئيل من الحقيقة، أو إضافة معلومة كاذبة أو مشوهة لخبر معظمه صحيح، أو تفسير خبر صحيح والتعليق عليه بأسلوب مغاير الواقع والحقيقة، وذلك بهدف التأثير النفسي في الرأي العام المحلي، أو الإقليمي، أو العالمي، أو القومي تحقيقاً لأهداف سياسية، أو اقتصادية، أو عسكرية، على نطاق دولة واحدة أو عدة دول، أو على النطاق العالمي بأجمعه[٣].

ومن الملاحظ أن المعنى اللغوي يتفق مع المعنى الاصطلاحي في أن الشائعة تفيد نشر الخبر وذيوعه دون التثبت من صحته ومن صدق مُرَوِّجيه.

ومن خلال ما سبق يمكن القول بأن الشائعة: ترويج لخبر مجهول المصدر يتناقله الناس لا أساس له من الصحة يهدف إلى نشر الفتن وإثارة البلبلة وزعزعة أمن المجتمع لا بهدف نقل المعلومة.

ثانياً: خصائص الشائعة:[٤]

تتسم الشائعة بعدة خصائص بعضها يرجع إلى طبيعة الشائعة ذاتها وبعضها

---

(١) سيكولوجية الإشاعة: لجوردن أولبورت وليوبوستمان، ترجمة د/ صلاح مخيمر. عبده ميخائيل رزق. صـ ١٥، طبعة: دار المعارف بمصر ١٩٦٤م.

(٢) الرأي العام والدعاية وحرية الصحافة: لحسنين بن عبد القادر، صـ ١٤٠، الطبعة الأولى. القاهرة.

(٣) الرأي العام والحرب النفسية: لمختار التهامي ١/ ١١٤، الطبعة الرابعة. دار المعارف. القاهرة ١٩٧٩م.

(٤) الشائعات وطرق مواجهتها: د/ النعمي السائح العالم. أستاذ مساعد. كلية الفنون والإعلام، صـ ٨١، جامعة طرابلس. مجلة الجامعي. النقابة العامة لهيئة التدريس الجامعي. ليبيا. العدد (٢١) ٢٠١٥م.

يرجع إلى واقع المجتمع وحالته النفسية المتأثرة بالشائعة والتي تعكس هذا الواقع وتعبر عنه. ومن هذه الخصائص ما يلي:

١. الشائعة هي: عملية نشر المعلومات وخاصة إذا ارتبطت بموضوع هام ونُشِرت في ظروف يتعذر معها التأكد من صحتها، أما إذا اعتبرت تعبيراً عما يجري في عقول الناس مترجمة لما يجري فيها فمن الممكن استخدامها كمؤشر للرأي العام، أو كأسلوب وقائي كما يحدث في الحروب النفسية أو المعارك الانتخابية[١]

٢. الشائعة تحتمل الصدق والكذب فقد تحتوي الشائعة على بعض المعلومات الصادقة التي تتعلق بموضوع أو حدث، أو موقف معين ذا أهمية كالشائعة حول زيادة مرتبات الموظفين مثلاً، أو ارتفاع الأسعار، أو تكون شائعة كاذبة[٢]، أو بعضها صادق وبعضها كاذب، وهذا يرجع إلى أن الشائعات غالبا ما يحدث فيها تغيير وتعديل ونقص ومزايدات أثناء ترويجها ونقلها للغير الأمر الذي يؤدي إلى عدم المصداقية والشفافية في نقل الشائعة وبالتالي له أثر بالغ على المجتمع.

٣. من السهل أن تطلق الشائعة ولكن ليس من السهل إيقافها فالشائعة إذا ما توفرت البيئة المناسبة لمواجهتها والتصدي لها بمنهج محكم دقيق كان من الصعب إيقافها، إذ تسير بسرعة الصوت والضوء عن طريق الأقمار الصناعية، والشائعة ترتبط بتطور وسائل التواصل الاجتماعي وإن كانت أداة نقلها الأولى الكلمة المنطوقة فهي الوسيلة الغالبة لنشرها [٣].

٤. الشائعات غالبا ما تكون مشحونة بشحنة انفعالية ووجدانية قوية،

---

(١) أو زمن الأمراض والأوبئة حفاظا على المجتمع من تفشي الأمراض وحرصا على سلامته وللحد من تزايد عدد الوفاة ما أمكن.

(٢) كالذي نسمعه في حياتنا اليومية عن نجوم الفن والرياضة وما يتعلق بحياتهم الخاصة ثم نجدهم يكذبون تلك الشائعات.

(٣) الشائعات والجريمة في عصر المعلومات: د/ السيد أحمد مصطفى عمر، مجلة الأمن والقانون . المجلد ١٢. العدد ٢، صـ١٠، كلية الاتصال جامعة الشارقة ٢٠٠٤م.

فالشائعات المحايدة لموضوع ما أو موقف معين لا تنتشر كثيرا، أما الشائعات التي تحمل معنى الأمل والتفاؤل كمنح علاوة مثلاً أو زيادة مرتب فإنها تنتشر بسرعة، أما الشائعات السيئة التي تحمل معنى الكراهية والحقد فإنها من أكثر الشائعات انتشاراً والأكثر تنقلاً وتداولاً بين الناس من غيرها [١].

٥. تنتشر الشائعات في الأوقات العصيبة وحالات اضطراب المجتمع خاصة عندما يسود القلق والفوضى حياة الأفراد، أو الجماعات كما في حالة الحروب والأزمات الاقتصادية والاجتماعية، وفي حالة الكوارث الطبيعية كالزلزال والبراكين والأعاصير.

٦. عادة ما تكون الشائعة استجابة للمواقف الغامضة التي يسودها عدم الوضوح فعندما لا تتوفر المعلومات أو الحقائق عن الحالة التي تشغل أذهان الناس . في قضية ما . حال كونهم في أمسِّ الحاجة إليها تأتي الشائعة لتلبي تلك الحاجة فتكون بمثابة التربة الخصبة لظهورها وانتشارها.

٧. من الصعب التأكد من مصدر الشائعة الأصلي أثناء انتشارها وإن كان الحرص على التثبت من ذلك ضرورياً فالشائعة تستخدم أساليب مختلفة في البثِّ منها الخبر، والرواية، والقصة، والرسم الكاريكتيري، والأغنية وغيرها[٢].

ثالثاً: أسباب ترويج الشائعة:

لقد أصبحت الشائعة سلاحاً فتَّاكاً من أسلحة الحرب النفسية الخطيرة التي تهاجم المجتمع بأسره أفرادا وجماعات؛ حيث إنها تلعب دوراً كبيراً في التأثير على الروح المعنوية باختلاق جو من البلبلة، وزعزعة الثقة بالنفس، وبث الروح الانهزامية، وتشكيك الأفكار، وتفكيك الشمل، وذلك من خلال سعي مروِّجيها إلى تحقيق أسباب أو أهداف متعددة ومتنوعة وفقا لإرادتهم وتمشيا مع ميولهم

(١) الرأي العام والحرب النفسية: صـ ١١٤/ ١١٥.

(٢) الشائعات والجريمة في عصر المعلومات: صـ١٠، الشائعات وطرق مواجهتها: د/ محمد منير حجاب، صـ٥٥، ٥٦، طبعة: دار الفجر للنشر والتوزيع ٢٠٠٧م.

ورغباتهم النفسية. ومن الأسباب التي تدفع مروّجي الشائعة إلى بثّها وتفجيرها في المجتمع ما يلي:

١. تحطيم الروح المعنوية للخصم، وذلك عن طريق النيل من بناء القيم ومن بناء التنظيم القائم، والإخلال بدرجة التماسك والترابط المجتمعي بين أفراد المجتمع، ومن أشد الأمور في زيادة الخطر هو تعرض القيم والتنظيم المجتمعي القائم لمحاولات الزعزعة والانحلال.

٢. قد يكون السبب في ترويج الشائعة تحقيق الأهداف السياسية المنشودة لمروجيها،[١] إذ تسعى الشائعة إلى التشكيك في النظام السياسي وقادته وخططه التي ينظمها[٢]، فتؤثر الشائعة على تفكير الناس وميولهم وتغير مواقفهم واتجاهاتهم.

٣. وقد يكون السبب من تفجير الشائعة اقتصادياً[٣] فتهدف الشائعة إلى استغلال بعض الظروف التي تواجه المجتمع أحيانا كانتشار البطالة، وارتفاع أسعار العملات ونقص المواد والسلع الضرورية، فيستغل مروجي الشائعات هذه الظروف ليشككوا الناس في الأوضاع الاقتصادية للدولة.

٤. العوامل النفسية: (كالحقد والضغينة، وحب الظهور ولفت الانتباه، وغيرها) فتهدف الشائعة إلى غرس الضغينة وبثَّ الخصومة والبغضاء بين أفراد المجتمع ليضعف استقراره النفسي وتعايشه السلمي بحيث يصبح مجتمعا ممزقا ضعيفا نفسيا ومعنويا.

---

(١) كما يحدث في الحروب ويكون الهدف منها ربكة الطرف المعني بالشائعة ففي أثناء الثورة الليبية مثلا أشيع بهروب معمر القذافي من ليبيا فاضطر للتصوير أمام سيارته ليثبت للناس أنه ما زال موجودا في ليبيا.https://ar.wikipedia.org

(٢) كأن ينشروا صور مفبركة أو أشكال كاريكتير وما شابه ذلك.

(٣) كتحقيق ربح مادي فعلى سبيل المثال انتشرت شائعة مدوية بالسعودية عاتم ٢٠٠٩م باحتواء ماكينات الخياطة السنجر على مادة الزئبق الأحمر فأدت الشائعة إلى وصول سعر هذه الخرد إلى مئات الألاف من الريالات. https://ar.wikipedia.org

٥. جسَّ أو قياس نبض الرأي العام ومعرفة مدى ردَّ فعله وموقفه واتجاهاته نحو قضية ما، وذلك يكمن في طرح معلومات معينة عن القضية المراد معرفة الرأي العام فيها فيتناقلها الناس فيما بينهم وينتج عنها تأثرهم بها ورد فعلهم نحوها كأن تنشر هذه الشائعة مثلا عند اتخاذ القرارات السياسية، أو الاجتماعية، أو الاقتصادية، أو العسكرية. (١)

ويضاف أيضا إلى ما سبق ذكره من اسباب الشائعة:

٦. اللعب واللهو: فقد يكون السبب من ترويج الشائعة الاستمتاع والتسلية وتقضية أوقات الفراغ لدى مروِّجيها وهم لا يُدركون مدى خطر نشرهم لتلك الشائعة لقلة وعْيِهم وإدراكهم وضَعْف الوازع الديني لديهم، خاصة أن الشائعة يزداد انتشارها في المجتمعات غير المتعلمة وغير الواعية؛ لأن المجتمع الجاهل يكون بيئة خِصْبة ومناسبة لترويج الشائعة، ويُضاف إلى ذلك أن عدم وجود الطرف المعني بالشائعة وعدم ردِّه يزيد من لهيب الشائعة ومن انتشارها ويُبْعِد عنها الشكوك والأقاويل.

٧. وقد يكون الهدف من نشر الشائعة المساس بالجانب الديني الأمر الذي يؤدي إلى تشتيت عامة الناس؛ لضعف الوازع الديني لديهم أو لعدم خبرتهم، كما نشاهده من منشورات وصور الكاريكتير التي تتعلق بموضوع الخلع وإيقاع الغرامة وحبس الزوج سنة إذا ما تزوج بدون إذن زوجته وبلا شك أن مثل هذا الأمر يؤثر سلباً على الأفراد والأسر ويعكر صفو الحياة الزوجية ويتضرر منه الزوجين والأولاد ومن ثَمَّ تتراجع بسببه القيم المجتمعية.

٨ . وربما يؤدي ترويج الشائعة إلى إثارة الفتن الطائفية والتي تنشب عنها المعارك وتسيل بسببها الدماء كما أشيع في عام ١٩٧٢م أن «القماش الذي يظهر الماء

---

(١) الحرب النفسية: لحميدة سميسم، صـ٩٨، القاهرة . دار الثقافة للنشر ٢٠٠٥م، الشائعات ودور وسائل الإعلام في عصر المعلومات: لهباس رجاء الحربي، صـ٨٢، عمان . دار أسامة للنشر والتوزيع ٢٠١٣م.

عليه رسم الصليب والكف التى إذا صافحتك طبعت على يدك رسم الصليب». وانشغلت مصر كلها بهذه الشائعات، والأسوأ في الأمر انكار مثل هذه الفتن وتجاهل نتائجها المدمرة لسلامة المجتمع وأمنه واستقراره(١).

وسواء أكان ترويج الشائعة للأسباب السابقة أو لغيرها من نفاق، أو كره وانتقام، أو رغبة في الظهور ولفت الانتباه، أو مصلحة خاصة، أو جهلاً بعواقب الشائعات . كان مصدرها فرداً أو مجموعة، أو حزبا ضد حزب آخر، أو خبراً إعلاميا أصدرته دولة ضد أخرى . فكل هذه الأسباب ونظائرها ترجع إلى دناءة نفس مُرَوِّجيها وخستها، وضعف الوازع الديني لديهم، فلو كان في قلبهم مثقال ذرة من إيمان ما أقدموا على فعلهم المهين وصنيعهم الشنيع، . قال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- " الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»(٢) . فكل ما يشغلهم هو تحطيم الآخرين، وإفساد أمر المجتمع وزعزعة كيانه، وهدم قِيمه، وتفكك أسره أفراداً وجماعات؛ لأن الشائعات تغير المواقف والآراء وتؤثر على علاقة الناس مع بعضهم البعض ومن ثَمَّ تتأثر جميع الجوانب الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

رابعاً: أنواع الشائعات:

لم يتفق الباحثون في مجال الشائعات على معايير محددة لتقسيمها إلى أنواع ولكن توصل البعض منهم من وضع عدة مبادئ يمكن على أساسها تقسيم الشائعات وبيانها كالآتي: من حيث سرعة سريان الشائعة: تنقسم الشائعة من حيث الوقت الزمني الذي تستغرقه لسريانها إلى:

١. **شائعة اندفاعية:** وهي التي تنتشر في وقت قصير جداً انتشار اللهب في الهشيم؛

(١) https://www.shorouknews.com

(٢) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وسننه وأيامه (صحيح البخاري) للإمام/ محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر، ١١/١، حديث رقم (١٠)، بَابٌ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، الطبعة: الأولى . دار طوق النجاة ١٤٢٢هـ.

لأنها تتعلق بوعد أو بوعيد مباشر، وتستند إلى عوامل انفعالية من الغضب، أو الخوف، أو الفرح كشائعات الحوادث والكوارث والحروب(١).

٢. **شائعة غاطسة:** وهي التي تنتشر خلال فترة زمنية محددة ثم تختفي (تغطس) لفترة ثم تعود وتظهر مرة أخرى من جديد إذا وجدت ظروفا مشابهة للموقف الذي ظهرت فيه الشائعة في المرة السابقة.

٣. **شائعة حابية:** وهي التي تنتشر ببطء شديد ويتواصل انتشارها في جو من السرية حتى تصبح معروفة للجميع(٢).

وهذا يعني أن الشائعة قد تستغرق زمناً قصيراً كالساعة واليوم والأسبوع وقد تستغرق عاماً كاملاً أو أكثر من ذلك وقد تستمر قروناً من الزمن ولا تنتهي كما أشيع في بني اسرائيل من قصة صلب سيدنا عيسى -عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ- قال تعالى: ﴿وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾(٣).

ذكر النيسابوري في وجه الدلالة من الآية الكريمة: قول أكثر المتكلمين: أن اليهود لما قصدوا قتل سيدنا عيسى -عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ- رفعه الله إلى السماء فخاف رؤساء اليهود وقوع الفتنة فيما بين عوامهم فأخذوا إنسانا وقتلوه وصلبوه ولبّسوا على الناس أنه هو المسيح، والناس ما كانوا يعرفون المسيح، إلّا بالاسم لأنه كان قليل المخالطة مع الناس. وقيل: إنّ اليهود لما علموا أنه في البيت الفلاني مع أصحابه، أمر يهوذا رأس اليهود رجلا من أصحابه- يقال له طيطايوس- أن يدخل على عيسى ويخرجه ليقتله، فلما دخل عليه أخرج الله تعالى عيسى من سقف البيت وألقى على

(١) الإشاعة وأثرها على أمن المجتمع: لمحمد دغش القحطاني، صـ٤٧، طبعة: دار طويق للنشر والتوزيع. ١٤١٨هـ.

(٢) الشائعات والجريمة في عصر المعلومات: صـ ١٠ وما بعدها، الشائعات في المواقع الإخبارية الأردنية وتأثيرها في نشر الأخبار من وجهة نظر الصحفيين الأردنيين: للباحث/ رضا عيد حمودة أكحيل، ص ٣٤، رسالة ماجستير. جامعة الشرق الأوسط. كلية الإعلام. الأردن ٢٠١٥م.

(٣) من سورة النساء الآية رقم (١٥٧).

ذلك الرجل شبه عيسى فخرج فظنوا أنه هو المسيح فصلبوه وقتلوه[١]، وما أشاعه بنو اسرائيل في ذلك مازال راسخ بينهم بالرغم من نفي القرآن الكريم لذلك.

ومن حيث الأهداف: فالشائعة تتنوع إلى نوعين:

١. **شائعة دفاعية:** وتوجه إلى أفراد الشعب بهدف رفع الروح المعنوية وبث روح الأمل والتفاؤل لدى الناس حول مستقبل أفضل، كارتفاع مستوى المعيشة، وانخفاض مستوى البطالة، وزيادة الرعاية الصحية والاجتماعية، مما يؤدي إلى طمأنتهم وتهدئتهم نفسياً [٢].

٢. **شائعة هجومية:** وتوجه إلى الأعداء ويغلب اللجوء إليها في أيام الحروب كترويج الشائعة باحتمال نشوب الحرب، والغارات القادمة، والتشكيك في قادة الجيوش ويهدف ترويج مثل هذه الشائعة إلى إضعاف الروح المعنوية لدى العدو المستهدف [٣].

ومن حيث مدى عمومية الشائعة: فالشائعة تنقسم تبعاً لمدى عموميتها إلى أربعة أنواع:

١. **شائعة شخصية:** وتستهدف الأشخاص ذاتهم كما يحدث مع الفنانين ولاعبي الكرة.

٢. **شائعة محلية:** وتستهدف أحوال بلد معينة كالحديث عن تغير قيمة العملة، أو انتشار فيروس في بلد ما وهكذا.

٣. **شائعة قومية:** وتدور حول القضايا القومية العامة وما يواجهها من أزمات.

---

(١) غرائب القرآن ورغائب الفرقان: لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)، ١٧٢/٢، تحقيق/ الشيخ زكريا عميرات، الطبعة الأولى . دار الكتب العلميه - بيروت١٤١٦ هـ

(٢) الحرب النفسية والشائعات: د/ معتز سيد عبد الله، ص١٩٧، طبعة: دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٧م.

(٣) الحرب النفسية: لصلاح نصر(معركة الكلمة والمعتقد) ٢٤٨/١ وما بعدها، طبعة: دار المعارف ١٩٦٧م.

٤. **شائعة دولية:** ويتم ترويجها وقت حدوث الأزمات الدولية كالكوارث الطبيعية وانتشار الأوبئة(١).

ومن حيث دوافع المتلقي: فالشائعات تتنوع إلى ثلاثة أنواع:

١. **شائعة الخوف:** وتستهدف الحالة النفسية لدى الأفراد خاصة إذا انتابهم الشعور بالخوف نحو شيء معين.

٢. **شائعة الكراهية والعدوان:** وتستهدف المسؤلية عن البلاد التي ينتشر فيها الفساد وتوجه لهم اتهامات بالغدر والخيانة والفشل، وقد تستهدف الأفراد الذين يشغلون مناصب بارزة كرجال الدين، وأعضاء مجلس الشعب أو الشورى وأمثالهم.

٣. **شائعة حالمة:** وتعبر عن أماني وأحلام مكبوتة لدى الناس ولكن لا تتحقق فعلياً كالشائعات التي تنتشر حول زيادة المرتبات، منح علاوة، انخفاض أسعار بعض السلع وهكذا(٢).

خامساً: موضوع الشائعة وأداة نقلها:

الشائعة تتضمن عادة موضوعاً معيناً يتناول الجوانب الشخصية، أو الموضوعية لأحد الأفراد، أو الأسرة، أو طائفة من المجتمع بعينها، وقد تتناول المجتمع بأسره، أو أحد مؤسساته الدينية، أو السياسية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو العلمية، وقد يمتد خطر الشائعة ليستهدف دولة ما، أو عدة دول كالشائعات التي تستهدف المجتمع الإسلامي كله كالتطرف والإرهاب.

وتداول الشائعة وانتشارها بين الناس وقت الأزمات والغموض هو أساس نجاح الشائعة وبدونه لا تؤتي الشائعة ثمارها المرجوة منها، وتتنوع أداة نقلها وتداولها تبعاً للطريقة التي يستخدمها مروج الشائعة، فقد تكون آداة نقلها الرواية الكلامية وهي الأصل، أو المنشورات، أو رسائل الموبايلات، أو عبر مواقع التواصل الاجتماعي كالفيس

(١) الحرب النفسية والشائعات: د/ معتز، صـ ٢٠٤، ٢٠٥.

(٢) المرجع السابق صـ٢٠٠، ٢٠٢ بتصرف.

بوك، وتويتر، وغيرهما، أو عن طريق وسائل الإعلام وأخبارها، والصحف والمجلات، وقد يتم نشر الشائعة عن طريق الرسومات الكاريكاتيرية، والنكت، والأغاني، وغيرها[١].

سادساً: أنماط مُرَوِّجي الشائعات:

مروجو الشائعات سماهم القرآن الكريم بالمرجفين، والإرجاف لغة: مصدر مأخوذ من (أرجف) الشيء خاض فيه، وأرجف القوم: إذا خاضوا في الأخبار السيئة وذكر الفتن. والمرجفون: هم الذين يولدون الأخبار الكاذبة التي يكون معها اضطراب في الناس، أو يشككون في صحة الأخبار ونقلها، أو ينشرون أخبار سيئة الواجب سترها[٢]. والإرجاف: وسيلة من وسائل التثبيط الذي هو ضد التحريض.

ومروجو الشائعات يلعبون أدواراً متعددة ويتفنون في نشرهم للشائعات؛ تلبية لأغراضهم، ومما لا شك فيه أن هناك فروقا فردية واقعة بين الأفراد والناس في نقلهم الشائعات على فئات، فمنهم: الناقل للشائعة بهدف نشرها فقط وهؤلاء يتميزون بالسذاجة والسطحية في التفكير وليس لديهم القدرة على النقد إنما يميلون للثرثرة وسرعة الحديث والاندفاع في إصدار الأحكام على الناس دون تريث وتروي.

وهناك فئة تقوم بدور المفسر للشائعة وشرحها وتحليلها معتمدين في ذلك على خبراتهم السابقة وهؤلاء أكثر عقلانية للأمور فيتميزون بالتروي ولديهم القدرة على النقد وإظهار الحجة والدليل في شرحهم للمواقف بموضوعية.

وفئة ثالثة تلعب دور المشكك في صحة الشائعة وهم المثقفون المفكرون الذين يميلون إلى المنهج العلمي في التفكير ولديهم القدرة على التحليل والاستنباط في ضوء خبراتهم العقلية، ويحذرون غيرهم من الميل للشائعة والانسياق نحوها، وهكذا تصدق على هذه الفئات الثلاث الحكمة القائلة (الجاهل يجزم، والعاقل يتروى، والعالم أو الباحث يشك؛ أي شكاً علمياً منهجيا في صحة الشائعة) [٣].

---

(١) الشائعات والجريمة في عصر المعلومات: صـ١٠، الشائعات وطرق مواجهتها: صـ٥٥، ٥٦.

(٢) لسان العرب: ١١٣/٩، فصل الراء، م/ (رجف).

(٣) الحرب النفسية في النظام الدولي الجديد واتجاهات التحصن في المنطقة العربية والاسلامية: د/ =

٢.ماهية القيم المجتمعية

أولاً: معنى القيم لغة واصطلاحا:

القيم لغة: جمع قيمة، من (قام) بالأمر يقوم به قياماً فهو قوَّام وقائم، وقوام الأمر: أي عماده الذي يقوم به وينتظم. والأمة القيمة: أي المستقيمة المعتدلة، و(القِيم): الفضائل الدينية والخلقية والاجتماعية التي تقوم عليها حياة المجتمع الإنساني(١).

واصطلاحاً: عبارة عن الصفات والاهتمامات والواجبات والالتزامات المرغوب فيها لدى الأفراد لتحقيق ما فيه صلاحهم عاجلاً أو آجلاً، كالصدق، والأمانة، والتسامح وغيرها.

والقيم المجتمعية: عبارة عن معايير ضابطة للسلوك والتصرفات البشرية ذات ارتباط وثيق بالأخلاق والمبادئ(٢).

وتعد القيم المجتمعية من أهم الركائز التي تبنى عليها المجتمعات وتقام عليها الأمم وتنتظم بها جميع المجالات الحياتية، فهي تنظم علاقات الناس مع بعضهم البعض كالتعاون، والتكافل الاجتماعي، والتواصل البشري (المودة)، والكرم والسخاء، والإيثار وغيرها، والمجتمع يلعب دوراً هاماً في تشكيل رغبات الأفراد عن طريق التنشئة الاجتماعية والاتصال الجماعي.

والقيم والأخلاق أصل كل شيء فإذا فسدت القيم والأخلاق انهار الإنسان

سعد العبيدي، ص ٤٠.٣٥، مجلة النبأ العدد (٥٥ مارس)، ٢٠١١م.

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، ٢/ ٥٢٠، م/(ق و م)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، معجم اللغة العربية المعاصرة ٣/ ١٨٧٨.

(٢) الجريمة في المجتمع مع نقد منهجي لتفسير السلوك: لمحمد عارف، صـ٧٤، الناشر/ مكتبة الأنجلو المصرية . القاهرة ١٩٨١.

وانحرف وأصبح مجردا عن الآدمية وما هلكت الأمم السابقة إلا بسبب انحرافهم وطغيانهم ومعاصيهم وفساد أخلاقهم

ولذا ينبغي الحفاظ عليها وعدم النظر إلى ما يدعيه الغرب ويرمون به الإسلام وأهله؛ لأن الإسلام دين وحضارة معاً وليس فيه ما يتعارض مع العقل المستنير بل إنه معجزة عظيمة يتميز به عما سواه.

ثانياً: أنواع القيم :

(١) القيم الفردية: عبارة عن مجموعة من القيم يتصف بها الفرد ذاته ويتحدد من خلال اتصافه به علاقاته بالناس، كالصدق، والصبر، والكرم، والتواضع، والسخاء.

(٢)القيم الأسرية: عبارة عن مجموعة من القيم التي تنظم العلاقات الزوجية والأسرية كالمودة، والرحمة، والرفق، والعفو، والعدل في المعاملة، والمساواة بين الأبناء.

(٣)القيم الاجتماعية: وهي القيم والأخلاق التي تنظم علاقات الناس في تعاملهم مع بعضهم البعض، كالتعاون، والتكافل الاجتماعي، والمودة، والتضحية، والبذل.

(٤) القيم السياسية: وهي القيم التي تنظم علاقات الحاكم بالرعية، كالشورى، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حسن الطاعة، الأمانة، المساواة بين الرعية في الحقوق والواجبات.

ثالثاً: أسباب تراجع القيم المجتمعية:

القيم المجتمعية لها دوراً هاماً في حياة الفرد وفي بناء شخصيته تجعله يحقق دوره المطلوب منه على أكمل وجهه، وتحقق عنده الشعور بالآمان، وتنظم علاقاته مع الآخرين، والقيم تعمل على إصلاح الفرد دينياً، واجتماعياً، وأخلاقياً، ونفسياً، وفكرياً، وثقافياً؛ لأن القيم وسيلة علاجية ووقائية للفرد، فتجعل من الفرد شخصاً إيجابياً متوازناً لنفسه ولمجتمعه.

ومن أسباب تراجع القيم المجتمعية:

١. ضعف الوازع الديني لدى الأفراد نتيجة التقصير في تحصيل العلم الشرعي من مصادره الرئيسية وما يؤدي إليها من فهم خاطئ لتعاليم الدين الإسلامي الأمر الذي يؤدي إلى التطرف الفكري والابتعاد عن الوسطية التي خصَّ الله تعالى بها الدين الإسلامي كما يؤدي إلى الفراغ الفكري والديني لدى الشباب مما يجعلهم فريسة سهلة في أيدي من يتسترون بالدين فيؤدي بهم إلى أحد أمرين إما الغلو والتطرف، وإما الانحراف الأخلاقي والديني[١].

٢. التأثر بالتكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي التي تبث الكثير من السلبيات في المجتمع.

٣. الأخبار الإعلامية المشكوك فيها والتي تؤدي بدورها إلى فقد ثقة الأفراد في الإعلام.

٤. الأنانية واتباع الهوى والشهوات وتقديم المصلحة الفردية على المصالح العامة.

٥. انعدام الوعي الكافي بمدى القيمة الحقيقية لما تؤثره القيم في المجتمع عند البعض.

٦. الصحبة السيئة والتي بلاشك تجعل الصديق يؤثر على صديقه وعلى أخلاقه، وطباعه[٢].

(١) الإرهاب والآليات الدولية لمكافحته (دراسة مقارنة بين القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية): للدكتور/ محمد أمير رضوان، ص ١٣٤، الطبعة الأولى . دار الفكر الجامعي . الاسكندرية ٢٠١٨م.

(٢) https://mqaall.com/the- concept- of- social- value- %E2%80%8B%E2%80%8Bin – sociology

المبحث الأول

الشائعات من منظور الشريعة الإسلامية

وفيه : ثلاثة مطالب:

الشائعات من الظواهر السلبية والأمراض الفتاكة التي لا يكاد يخلو منها مجتمع من المجتمعات أو عصر من العصور، ولم تكن الشائعات وليدة اليوم بل وجدت منذ القدم في كل عصر وأثرت على كل حضارة من الحضارات؛ إذ باتت حديث الناس اليومي يتناقلونه فيما بينهم لأغراض مؤذية وأهداف خبيثة، فما سلم منها عصر ولا مجتمع أو قبيلة إلا أثارت فيه الفتن والاضطراب وذلك لما لها من قوة مدمرة وخطر بالغ يتطور بتطور أداة نقله وخاصة بعد التقدم التكنولوجي العظيم المشاهد في وقتنا هذا، والمجتمع الإسلامي خير دليل على ذلك فالنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان أكثر الناس عرضة ومطاردة للشائعات، وسأذكر هنا أشهر الشائعات التي شهدها عصر الإسلام كنماذج لموضوع البحث.

المطلب الأول

نماذج من الشائعات في عصر الإسلام

١ـ شائعة اتهام كفار قريش للنبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بالجنون، والسحر، والشعر، والكهانة، والكذب.

قال تعالى ﴿كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ[١]، وقال تعالى: ﴿بَلْ قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ بَلِ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ﴾[٢]، وقال تعالى:﴿وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾[٣]، وقال جلَّ شأنه أيضاً: ﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سَاحِرٌ كَذَّابٌ﴾[٤].

(١) من سورة الذاريات آية رقم (٥٢).
(٢) من سورة الأنبياء الآية رقم (٥).
(٣) من سورة الحاقة الآية رقم (٤٢).
(٤) من سورة ص~ الآية رقم (٤).

وذلك أن كفار قريش لما دعاهم النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إلى عبادة الله الواحد الأحد الذي لا شريك له أصرُّوا على الكفر والعناد واجتمعوا ليتشاوروا في كيفية صرْف الناس عن الدين الجديد، بعد أن شقَّ عليهم أمر رجوعهم إياه عن دعوته خاصة بعد إسلام سيدنا عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، فزينت لهم شياطين الإنس والجن أساليب كثيرة منها: السخرية، والاستهزاء، والتحقير، والتضحيك بالنبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وأصحابه(١)، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَآكَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ وَهُمْ بِذِكْرِ الرَّحْمَنِ هُمْ كَافِرُونَ﴾(٢)، وكان القصد بذلك بث الخذلان في نفوس المسلمين وإضعاف قواهم المعنوية وصدِّ الناس عن الدين، فافتروا عليه افتراء عظيما واتهموه بالجنون تارة، وبالسحر تارة، وبالكذب والكهانة تارة أخرى، وآذوه وكل مَن آمن معه ولكنه صبر وثابر - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رغم إيذائهم له، واستمروا في ترويج الشائعات والافتراءات الباطلة لتحقيق أهدافهم من صد الناس عن الإيمان تارة بتخويف المسلمين وإرهابهم وتعذيبهم، وتارة بالتشكيك في عدالة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- والنَيْل منه ومن آل بيته الشريف من أجل تفريق شمل المسلمين ووحدتهم، والتشكيك في صمودهم وقدرتهم حتى تُثار الفتن ويتزعزع أمرهم وينفضوا من حول النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فرد الله عليهم هذه الافتراءات بقوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.....إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ﴾ (٣).

وأيضاً أثاروا عنه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الشائعات حينما أبطأ جبريل -عَلَيْهِ السَّلَامُ- بالوحي على رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في بداية الدعوة، فقال المشركون: "ودعه ربه

(١) سُبُل السَّلام مِن صَحيح سيرة خَير الأَنَامِ عَليه الصَّلاة وَالسَّلام: لصالح بن طه عبد الواحد، صـ ٩٠ وما بعدها، راجعهُ وقدَّم لهُ: فضيلة الشيخ سليم بن عيد الهلالي، فضيلة الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان، الطبعة الثانية . مكتبة الغرباء، الدار الأثرية ١٤٢٨ هـ.

(٢) من سورة الأنبياء الآية رقم (٣٦).

(٣) من سورة الحاقة الآيات من ٣٨: ٥١).

وقلاه"[١] فنزل قوله تعالى ﴿وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وما قلى﴾[٢]، ولم تزل الشائعات والأقاويل تلاحق النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حتى بعد خروجه من مكة خاصة بعد مجاورة اليهود له بالمدينة [٣]، وهذا هو شأن أعداء الإسلام وديدنهم في أي مكان لا يضمرون للإسلام وأهله إلا كل حقد وضغينة ولكن لا يحيق المكر السيء إلا بأهله.

٢ـ شائعة مقتل النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يوم أُحِد:

وسببها: أن ابن قميئة الليثي تجرأ يوم أحد ورمى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بحجر فانكسرت رباعيته اليمنى السفلى وجُرِحت شفته وشج وجهه، ثم قدم ليقتله، فأقبل مصعب بن عمير. عليه وحمل الراية عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، فقام ابن قميئة بقتله ظنا منه أنه قتل النبي وصاح في الناس: لقد قتلت محمداً وشاع هذا الخبر بينهم يوم أحد[٤].

فهذه الشائعة أحدثت اضطراباً وقلقاً شديداً بين صفوف المسلمين، فبعضهم ترك السلاح وفرَّ من المعركة، وبعضهم ضعُفَت روحه المعنوية ظناً منه اليأس والهزيمة بعد وفاة نبيهم - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

ومثل هذه الشائعة يحدث كثيراً في المعارك من أجل إثارة القلق في صفوف المسلمين، وتشتيتهم وغرس روح الهزيمة فيما بينهم مما يؤدي بهم إلى التقهقر والرجوع للوراء والفرار من ميدان القتال.

---

(١) تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، ٨/ ٤٢٥، تحقيق/ سامي بن محمد سلامة، الطبعة الثانية. ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩ م

(٢) من سورة الضحى الآيات (١،٢،٣).

(٣) الحرب النفسية والشائعات: د/ معتز صـ ٢٩١.

(٤) حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار: للإمام/ محمد بن عمر بن مبارك الحميري الحضرمي الشافعي، المتوفى سنة(٩٣٠هـ)، صـ٢٧٩، تحقيق/ محمد غسان نصوح عزقول، الطبعة الأولى. دار المنهاج. جدة ١٤١٩هـ

٣. شائعة أبي سفيان لتخويف المسلمين يوم حمراء الأسد[١]:

وقعت هذه الغزوة بسبب ما حلَّ بالمسلمين بعد غزوة أحد فمكثوا بمنطقة الحمراء التي تبعد عن المدينة بثمانية أميال (ما يساوي ١٢كم تقريبا)؛ لرد اعتبار قوة المسلمين ورفع روحهم المعنوية وترهيب عدو الله ورسوله، وذلك لأن قريشا لما رجعت دون أن تظفر بأحد من المسلمين بعد النصرة والغلبة التي كسبوها في ساحة القتال أو يدخلوا المدينة فأشاع فيهم أبو سفيان بقوله "لا محمداً قتلتم ولا الكواعب أردفتم بئس ما صنعتم ارجعوا" فندموا على تضيعهم الفرصة ثم أمر جيش المشركين بالرجوع لهاجموا المسلمين ولما علم الرسول - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- بذلك أمر منادياً ينادي في الناس بأنَّ مَن شَهِد القتال بالأمس في أحد يخرج للقاء العدو ولا يخرج غير مَن شهِد القتال، وذلك لرفع الروح المعنوية لدى الصحابة حيث إن خروج النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- بجيش تدمي جروحه خير رسالة للأعداء بأن المسلمين لا زالوا أعزة صامدين قادرين على المواجهة لا يعوقهم شيء عن مواصلة الجهاد، وعندما علم أبو سفيان بخروج المسلمين لمحاربتهم أشاع ما يخيفهم من قوة الكفار فأرسل إليهم مَن يخبرهم بأن أبا سفيان جمع جيشاً عظيماً وذلك ليبث الخوف في جموع المسلمين فما زادتهم تلك الشائعات إلا قوة وثباتاً[٢]، قال تعالى في حق الصحابة الذين استجابوا لأمر النبي -صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ-: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾[٣].

وكانت نتيجة تلك الشائعة التي واجهها النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- بكل حكمة وثبات أن تبددت مشاعر الهزيمة والخزلان التي أصابت جيش المسلمين، وارتفعت روح الجيش

---

(١) غزوة ملحقة بغزوة أحد ومن توابعها.

(٢) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس اليعمري الربعي، فتح الدين، المتوفى سنة (٧٣٤هـ)، ٢/ ٥٣، تعليق/ ابراهيم محمد رمضان، الطبعة الأولى. دار القلم. بيروت ١٩٩٣م/ ١٤١٤هـ.

(٣) من سورة آل عمران الآيتان (١٧٢، ١٧٣).

المعنوية، وأيدهم الله بمشاعر القوة والعزة والانتصار بعد اتباعهم أمر نبيهم الكريم، ولحقت الرهبة والخوف جيش المشركين، وبهذا يكون النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- معلمنا وقدوتنا ولنا فيه أسوة حسنة وجهنا إلى كيفية تلقي الشائعة والوقوف لها بالمرصاد حتى لا تتمكن منا وتفسد علينا حياتنا وأخلاقنا، ويحقق مروجها هدفه المريض.

ويمكن القول بأن كل مَن ولِّي أمر قوم له أن يتصرف بما فيه نفعهم وصلاحهم وحسبما تقتضيه ظروف الزمان والمكان، ويواجه الشائعات بكل تثبت ويقظة وحكمة حتى يضيّع على مروجها فرصته الخبيثة فيما يريد عملاً بالقاعدة الفقهية التي تنص على أن "تصرف الإمام على الرَّعية منوط بالمصلحة" فالرؤساء، والقضاة، والقادة في مختلف المؤسسات، وشيخ القبيلة على قبيلته وغيرهم ممن استرعاهم الله على غيرهم، عليهم أن يراعوا خير التدابير لإقامة العدل وإزالة الظلم، وإحقاق الحق، وصيانة الأخلاق، وتطهير المجتمع من الفساد(١).

٤.شائعة أعداء النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بعد زواجه من السيدة زينب بنت جحش.

أشاع أعداء النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بعد زواجه من السيدة زينب بنت جحش أنها وقعت في نفسه واستحسنها وهي في عصمة زيد بن حارثة وكان حريصاً على طلاقها منه وكان يخفي هذا، ولكنه خشي أن يقول الناس أنه تزوج بزينب بعد زيد وهو مولاه، فعاتبه الله تعالى على هذا الشيء وقد أباحه الله له (٢).

ولكن تفسير قول الله تعالى ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾(٣).

(١) القواعد الفقهية: للدكتور/ عبد العزيز عزام، صـ٢٦٠، طبعة: دار الحديث . القاهرة.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)،١٤/ ١٩٠ . ١٩١، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الطبعة الثانية: دار الكتب المصرية – القاهرة ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤ م.

(٣) من سورة الأحزاب الآية رقم (٣٧).

على ما سبق بيانه وما فهموه منها من أن النبي هوى زينب غير صحيح، ولا يجرأ على قوله إلا كل جاهل بعصمة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مستخفٍ بحرمته يريد اختلاق الشائعات والأكاذيب التي يدركها كل ذا عقل فطن بنبوته وعصمته وخصوصياته - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، فقد تولى الحق تبارك وتعالى زواجه منها

ولكن الإسلام جاء والعرب غارقين في عادات الجاهلية ومنهمكين فيها فأبطل هذه العادات التي كانت سائدة بينهم آنذاك وهدمها، ومن بينها إزالة الفوارق القبلية التي كانت تقوم على العصبية والحمية الجاهلية، فلهذا خطب النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ابنة عمه لزيد بن حارثة مولاه وكانت كارهة لذلك ولكنها امتثلت لأوامر الله تعالى ورسوله، وكان زيد يشعر بهذا بعد زواجه منها واشتكى للنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- غلظة قولها، وعصيانها أمره، وأذى اللسان، وتعظيمها بالشرف، فقال لزيد امسك عليك زوجك واتق الله" من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فأبغض الحلال عند الله الطلاق، ولكن الله تعالى عاتبه على ذلك؛ لأن جبريل أخبره أن زيداً سيطلقها ثم يتزوجها هو[١]؛ ليبطل ما كان معروفا في الجاهلية عند قبائل العرب من حرمة الزواج بزوجة الابن بالتبني، فنزلت الآية الكريمة التي أخرست ألسنة كل من أشاع على النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تلك الشائعة الخبيثة التي كان الهدف منها النيل من النبي الكريم ومن قدره الشريف، ووضحت مراد الله وحكته منها.

٥ـ شائعة حادث الإفك[٢]:

وهي شائعة وقعت في عهده - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- افتراها المنافقون على السيدة

(١) تفسير القرطبي ١٤/ ١٩٠ . ١٩٣، تفسير الشعراوي= الخواطر: للشيخ/ محمد متولي الشعراوي المتوفى سنة (١٤١٨هـ)، ٤/ ٢١٠٥، ٢١٠٦، الناشر/ مطابع أخبار اليوم.

(٢) الروض الآنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام: لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي المتوفى سنة ٥٨١هـ، ٧/ ٣٠ . ٣١، تحقيق/ عمر عبد السلام السلامي، الطبعة الأولى . دار إحياء التراث العربي . بيروت ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، تفسير ابن كثير لأبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي القرشي البصري المتوفى سنة (٧٧٤هـ)، ١٦/٦ وما بعدها، تحقيق/ محمد حسين شمس الدين، الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . منشورات محمد علي بيضون . بيروت ١٤١٩هـ.

عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- واتهموها في عرضها مع الصحابي صفوان بن معطل.

وبيانها: أن السيدة عائشة خرجت مع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في غزوة بني المصطلق بعد أن أقرع بين نسائه وكانت عادته - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أن يجري قرعة بين نسائه وأيتهن خرج اسمها أخرجها معه، وبعد انتهاء الغزوة أراد الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- العودة إلى المدينة وأثناء الاستراحة شعرت السيدة عائشة بفقد عقد لها فأرادت الرجوع للبحث عنه ولما وجدته عادت لمكان الجيش فوجدته أخذ طريقه في المسير فحزنت حزناً شديداً، وكان وراء الجيش صفوان بن معطل يمشي خلف الجيش ليتفقد الطريق إن وجد شئياً سقط من الجيش ردَّه لصاحبه، فسارت السيدة عائشة خلفه وكانت قد غطت وجهها حيث إن نزول آية الحجاب كان قبل هذه الحادثة فسألها عن نفسها فأجابته عائشة فقال: "إنا لله وإنا إليه راجعون" ونزل عن بعيره ثم سألها عن أمرها فأخبرته بما حلَّ بها فحملها على بعيره وسار بها، وكان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تفقد عائشة فلم يجدها إلى أن جاء صفوان بن معطل ومعه عائشة محمولة على بعيره.

فما كان من المنافقين وعلى رأسهم عبد الله بن أُبَيّ بن سلول إلا افتعال شائعة حول هذا الحادث والمساس بعرض النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، ولم يتوقف الأمر عند المنافقين فحسب بل تحدث به أيضاً أناس من أمثال مسطح بن أثاثة ابن خالة أبي بكر الصديق - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وكان أبو بكر يُنفِق عليه فلما فعل ذلك امتنع أبا بكر عن نفقته وحلف أن لا ينفع مسطحاً بنافعة فلما نزل قوله تعالى ﴿وَلا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ [1]... حتى بلغ: (وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) قال أبو بكر: بلى، أي ربّ، فعاد إلى الذي كان لمسطح[2].

وعادة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في أمرٍ مثل هذا ألا يُصدِر حكما فيه حتى ينزل

(١) من سورة النور جزء من الآية رقم (٢١).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن: للإمام/ محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق/أحمد محمد شاكر، ١٩/ ١٢٧ وما بعدها، الطبعة الأولى . مؤسسة الرسالة ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م.

الوحي فسكت ولما رآه أبوبكر ساكتاً سكت مثله، ولم يصل هذا الأمر للسيدة عائشة؛ لمرضها ولم تجد اللطف الذي كانت تلقاه من النبي حين مرضها فاستأذنته أن تمرض في بيت أبيها وعندما تماثلت للشفاء وخرجت مع أم مسطح لتقضي حاجة لها عرفت بما أُشاعوه وتقولوه عليها ألسنة السوء حول عرضها الشريف فحزنت حزنا شديداً واشتد مرضها وازدادت عليها الآلام حتى دخل عليها الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ليعرف منها حقيقة الأمر بعد أن ذكر لها ما يُشاع حولها، فلما رأى حزنها هوَّن عليها الأمر بقوله: "إن كانت برئية فسيبرأها الله وإن كانت الأخرى فإن معالجة الأمر ليس بالصعب، وعليها بالتوبة والاستغفار والله غفور رحيم" وحينها تجلى إيمانها وثقتها بتبرأتها مما نُسِب إليها، فنزل الوحي ببراءتها قبل قيامه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من بيت صهره وصاحبه الصدَّيق - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

ومما سبق يتضح أن الشائعة التي تؤدي إلى المساس بالشرف والعِرض من أخطر الشائعات التي إذا انتشرت في مجتمع دمرته أخلاقياً ونفسياً وألحقت به الأذى وبأجياله القادمة، فإذا كانت شائعة حادث الإفك أحزنت بيت النبوة حزنا شديداً وأثارت الفتن في المجتمع الإسلامي كله وكادت أن تُلحِق الأذى بأم المؤمنين عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- وأدخلت الشَّك على قلوب مطمئنة بالله فما بالنا مما يحدث في أيامنا هذا من التقول على هذا وذاك ورمي الناس افتراء وبهتاً بالأباطيل التي لا سند ولا دليل على صحته أو مصداقيتها . نسأل الله العلي القدير العفو والعافية وأن يجنِّب مجتمعاتنا كل سوء ومكروه.

ولكن يتجلى لنا هنا تلقي النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لهذه الشائعة نجد أنه:

١. رغم ما أوقعته الشائعة في نفسه من أثر إلا أنه واجهها بكل حكمة وحزم حتى تثبت وتيقن منها فلم يحكم على أحد أطرافها بشيء حتى نزول الوحي على ما ذكر في سبب نزول الآية من أنها نزلت بعد هذه الواقعة فأقام حد القذف على من اتهم السيدة عائشة، أما من ذَكَر أن نزول الآية سابق على الواقعة فلا يمكن توقيع العقوبة على مقترفي الشائعة بأثر رجعي عملاً بالقاعدة الشرعية التي تنص على أنه

"لا حكم لأفعال العقلاء قبل ورود النص"[١]، كما أنه يتفق مع نصوص الشريعة الأكثر عموماً، فالله جل شأنه يقول: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾[٢]، ويقول: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلا لَهَا مُنذِرُونَ﴾[٣]، ويقول: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾[٤]. فالقاعدة الشرعية العامة والنصوص الشرعية أيضاً تقضي بأن هذا التشريع ليس له أثر رجعي.

لكن يستثنى من هذا نص القذف في هذه الواقعة؛ لأنها جريمة تمس المجتمع الإسلامي والأمن العام والنظام العام بأكمله.

وقد ذكر القرطبي الخلاف في سبب نزول الآية بقوله: واختلفوا هل حدّ النبي -صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- مَن خاض في حادث الإفك على قولين: أحدهما، أنه لَمْ يَحُدَّ أحداً من أصحاب الإفك؛ لأن الحدود إنما تقام بإقرار أو بينة، ولم يتعبده الله أن يقيمها بإخباره عنها، كَمَا لم يتعبده بقتل المنافقين، وقد أخبره بكفرهم. ولكن هذا فاسد مخالف لنص القرآن، فَإن الله -عَزَّوَجَلَّ- يقول:" وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ" أي على صدق قولهم:" فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً". والقول الثاني: أن النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- حدَّ أهل الإفك عَبْدَ الله بن أبى، ومسطح ابن أُثَاثَةَ، وحسان بن ثابت وَحَمْنَةَ بِنْتَ جحش [٥].

وبناء على القول الثاني يكون إيقاع الحد على القذفة بأثر رجعي. ويمكن تعليل الأثر الرجعي بما ترتب على الحادث الذي نزل فيه النص من آثار هامة، فقد قذف

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام: لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، ٩١/١، تحقيق/ عبد الرزاق عفيفي، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.

(٢) سورة الإسراء الآية رقم (١٥).

(٣) سورة الشعراء آية رقم (٨).

(٤) من سورة القصص الآية رقم (٥٩).

(٥) تفسير القرطبي ١٢/ ٢٠١.

جماعة زوج النبي وخاضوا في عرضها؛ وآذوها وآذوا النبي بالإفك الذي قالوا؛ وأرادوا النيْل منه ومن آل بيته حتى اضطرب المجتمع الإسلامي اضطراباً شديداً؛ وأُشْعِلت نار الفتن والعداء بين المسلمين وكادوا أن يقتتلون.

٢. الصبر على البلاء، فالله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ- أخبر السيدة عائشة بقوله تعالى ﴿إِنَّ الذين جَاءوا بِالإفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُم لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾[١] أي لا تظنوا ما جاءوا به من الإفك شرّا لكم عند الله وعند الناس، بل ذلك خير لكم عنده وعند المؤمنين [٢] فبلاء الأولياء قليل شره في الدنيا كثير ثوابه في الآخرة.

٣. عدم الإصغاء للأخرين أو مجالسة أصحاب الأفكار الخبيثة الذين يريدون ترويج الشائعة وتدمير المجتمع وتشويه صورته وهدم قيمه، بل يجب عدم الخوض في الكلام حول الشائعة إلا بعد التثبت والاستيثاق منها لنقي أنفسنا من العقوبة الدنيوية والأخروية؛ حيث إن الشائعات من هذا النوع تحتاج إلى لين ولطف فالنبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان بإمكانه مفارقة زوجه ولكنه تأنى وتريَّث، وزارها أثناء مرضها في بيت أبيها رغم قولها لم تجد منه اللطف الذي اعتادته من قبل ولم يصارحها بما أشيع إلا بعد أن علمت بنفسها فهذه حكمة النبوة، ولا شك أنها أثَّرت في نفسه وأحزنته حزناً شديداً فإذا كان هذا ما حدث لبيت النبوة والمجتمع الإسلامي فكيف لا يؤثر مثل هذه الشائعات على مجتمع ملئ بالثقافات الغريبة والمريبة وخاصة بعد تطور وسائل التواصل الاجتماعي وكثرة الأعداء الذين عمَّ وجودهم كل مكان ويريدون النَّيْل من الإسلام وأهله.

٦. شائعة انتهاء الإسلام بموت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

أشاع المنافقون وأعداء الدين عند وفاة الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أن الإسلام انتهى بموت النبي ولن تقوم له قائمة ولم يقتصر الأمر على ذلك بل شككوا في نبوته - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وقالوا لو كان نبياً لردَّ عنه الموت ونسوا أنه مثله مثل بقية الأنبياء من

(١) من سورة النور من الآية رقم (١١).
(٢) تفسير الطبري ١١٥/١٩.

قبله مما أدى إلى اضطراب المسلمين وإثارة الفتن بينهم، واستنكار بعضهم لخبر وفاته - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الأمر الذي جعل سيدنا عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- لم يصدَّق بموته، وأنكر على مَنْ قال: مات، وخرج إلى المسجد، فخطب وقال في خطبته: إن المنافقين يقولون: إن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- توفي، والله ما مات رسول الله ولكنه ذهب إلى ربه كما ذهب موسى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، فقد غاب عن قومه أربعين ليلة ثم رجع إليهم، والله ليرجعنَّ رسول الله كما رجع موسى، وجعل يُهدد ويتوعد بقطع أيدي وأرجل الذين يقولون أن رسول الله قد مات.

ثم خرج أبوبكر الصديق - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وأخذ يُهدِّئُ الناس فخطب فيهم قائلاً "أيها الناس مَنْ كان يعبد محمداً فإن محمدا قد مات ومَنْ كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، وتلى قوله تعالى ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾[(١)]. ثم قال عمر فلما سمعتها من أبي بكر عرفت ما وقعت فيه وكأني لم أسمعها من قبل"[(٢)].

وبسبب هذه الشائعة أثيرت فتن كثيرة فارتد المنافقون عن الإسلام، وثبت المؤمنون على إيمانهم؛ لأن بوفاة النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- اضطرب المسلمون اضطراباً شديداً وأخرجت معظم الحكماء عن حكمته ولكن منَّ الله على صاحبه وموطن سرِّه الصدِّيق بالثبات فثبَّت الله به الأمة.

وهذا دليل على كمال شجاعة الصديق -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-؛ لأن الشجاعة هي ثبات القلوب عند المصائب ولا أعظم من مصيبة موت النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وتعد مثل هذه الشائعة من الفتن السياسية التي تحدث عند موت الحاكم فتضطرب أمور الدولة السياسية وتنقسم الناس أحزاباً وجماعات ومنهم من يثور

---

(١) من سورة آل عمران الآية رقم (١٤٤).

(٢) الدرر في اختصار المغازي والسير: للحافظ يوسف بن البر النمري، صـ٢٧٢، تحقيق/ الدكتور. شوقي ضيف، ط٢ . دار المعارف . القاهرة ١٤٠٣هـ.

ويعتصم أو يخرج على الحاكم الجديد وتنتشر الشائعات والخرافات وقلَّما من يتريث لها ويتصدى لمواجهتها ممن كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان والانتماء لوطنه والخوف عليه من أي اعتداء داخلي أو خارجي في مثل هذه الظروف الطارئة.

٧. شائعة فوائد التبغ:

كان جان نيكوت سفيراً لفرنسا في البرتغال، وقد زرع التبغ في حديقة منزله مستهدفاً تزيينها بأوراق التبغ الجميلة وأزهارها الجذابة، وفجأة انتشرت الشائعات ببعض الفوائد الطبية لهذا النبات، وسرعان ما فشت هذه الشائعة وانتشرت في أوربا كلها، وكانت تلك هي البداية الخطيرة لانتشار ظاهرة التدخين في جميع أنحاء العالم [١].

فالشائعات تلعب دورا خطيراً في إثارة الفتن، وضعِف الروح المعنوية، والتفرقة بين أبناء المجتمع الواحد وقد أثرت على أفضل المجتمعات وهو المجتمع الإسلامي، ومنعا لذلك يجب عدم الالتفات إليها ولا الإصغاء لمروجيها حتى لا تتمكن من القلوب ويستعصي إخمادها كالنار التي يُستعصى إطفاؤها، والواجب على العامة من الناس أن يستمعوا لقول الحكماء منهم والعلماء ورجال الدين فهم أصحاب الرأي السديد، قال تعالى﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[٢].

وجه الدلالة: أَنَّ الله -سُبْحَانَهُوَتَعَالَى- كَمَا حَذَّرَ الْإِنْسَانَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَلْبِهِ، فَكَذَلِكَ حَذَّرَهُ مِنَ الْفِتَنِ، وَالْمَعْنَى: وَاحْذَرُوا فِتْنَةً إِنْ نَزَلَتْ بِكُمْ لَمْ تَقْتَصِرْ عَلَى الظَّالِمِينَ خَاصَّةً بَلْ تَتَعَدَّى إِلَيْكُمْ جَمِيعًا وَتَصِلُ إِلَى الصَّالِحِ وَالطَّالِحِ [٣].

---

(١) الإشاعة وأثرها على الفرد والمجتمع: د/ صفاء عباس عبدالعزيز ابراهيم، أستاذ الإعلام المشارك . جامعة السودان المفتوحة . الخرطوم . ص١٧، مجلة البحث العلمي في الآداب . العدد العشرون لسنة ٢٠١٩م . الجزء الثامن.

(٢) من سورة الأنفال الآية رقم (٢٥).

(٣) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، ١٥/ ٤٧٣، الطبعة الثالثة . دار إحياء التراث العربي - بيروت١٤٢٠هـ.

المطلب الثاني
منهج الشريعة الإسلامية في التعامل مع الشائعات

نهجت الشريعة الإسلامية في طريقة التعامل مع الشائعات على منهجين هامين، أحدهما: المنهج الوقائي، والثاني: المنهج العلاجي.

أولاً: المنهج الوقائي:

وضعت الشريعة الإسلامية منهجاً علمياً واضحاً محكما ذا قواعد راسخة لمواجهة الشائعات والحد من خطرها لحماية المجتمع ووقاية أفراده من الفتن والوقيعة التي تفسد الحياة المجتمعية فوضعت القواعد والإجراءات التي تعمل على عدم خلق بيئة مهيئة لظهور الشائعات من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ومن هذه القواعد والإجراءات ما يأتي:

١- التثبت عند نقل كلام الغير والتفكير في عواقبه:

قال تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[(١)] فأمرنا الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- بالتثبت عند نقل خبر الفاسق، ومَن ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار إجماعاً؛ لأن الخبر أمانة والفسق قرينة يبطلها[(٢)]، ولا بد التحقق من صدق قائله حتى لا يؤدي التسرع في الحكم بدون تبيُّن إلى الندم بعد فوات الآوان.؛ لأن عدم التثبت ينتج عنه مفاسد كثيرة تضر المجتمع وتجعله في تخبط دائم، والواجب على المتلقي ألا يتمادى في نشر الشائعات ولا يتداولها لا كلاما ولا كتابة ولا مراسلة ولا نشراً عبر مواقع التواصل الاجتماعي من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن باب النصيحة للمسلمين.

٢- تحريم الكذب وقول الزور:

قال تعالى: ﴿نَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾[(٣)]، وحذرنا النبي -

---

(١) من سورة الحجرات الآية رقم (٦).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): ١٦/ ٣١٢.

(٣) من سورة الزمر من الآية رقم (٣).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أيضا أن يتحدث المرء بكل ما سمع، فإن مَن يتحدث بكل ما سمع لا محالة سيقع في الكذب وترويج الباطل؛ لأنه يحدِّث بكل ما سمع دون تثبت أو تحقق، فعن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- " **كفى بالمرء كذباً أن يُحَدِّث بكل ما سمع**"(١).

وجه الدلالة: معنى كفى: أي أنه استكثر من القول الكذب فيكفيه ذلك، والحديث فيه زجر عن أن يحدث المرء بكل ما سمع فَهو يَسْمَعُ فِي الْعَادَةِ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ فَإِذَا حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ فَقَدْ كَذَبَ لِإِخْبَارِهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ؛ لأن الْكَذِبَ الْإِخْبَارُ عن الشيء بخلاف ما هو وَلَا يُشْتَرَطُ فِيهِ التَّعَمُّدُ لَكِنَّ التَّعَمُّدُ شَرْطٌ فِي كَوْنِهِ إثْمًا. (٢)

وعن ابن مسعود - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قال: سمعت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: "**بئس مطيَّة الرجل زعموا**". (٣)

وجه الدلالة من الحديث: المطيَّة: آلة لقطع السفر، فإذا أراد الرجل أن لا يمشي على أقدامه ركب راحلته وذهب فكذلك إذا أراد الرجل(٤) أن يروي كلاماً ويعلم

---

(١) أخرج مسلم في صحيحه. ينظر: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: للإمام/ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، ١٠/١، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للإمام/ أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ٧٥/١، الطبعة الثانية: دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٣٩٢هـ.

(٣) سنن أبي داوود: للإمام أبي داوود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني المتوفى سنة (٢٧٥هـ)، ٤/ ٢٩٤، رقم (٤٩٧٢)، باب في قول الرجل زعموا، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد، دبعة: المكتبة العصرية . صيدا . بيروت. ورجاله موثقون فثبت اتصاله، وتأكد الجزم بأنه عن أبي مسعود. كشف الخفاء ومزيل الإلباس: لإسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢هـ)، ٣٣٦/١، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

(٤) من باب التغليب فالمرأة ينطبق عليها نفس الحكم.

أنه كذب يصدره بكلمة "زعم الناس" كأنه لا يحمله على نفسه ويعزوه إلى الناس؛ احترازاً عن صريح الكذب والزور فتلك الكلمة آلة لإشاعة الزور.

فالحديث جاء على سبيل التحذير أي ينبغي ألا يُكثر الرجل في كلامه بقوله زعم فلان كذا وكذا وينسب الكذب لأخيه المسلم اللهم إلا إذا تحقق وتيقن كذبه(١)

٣ـ عدم رمي الأبرياء بالاتهامات الباطلة منعاً لنشر الفتن:

وقد تصدى الإسلام للشائعات وحذر منها لمخاطرها وبثها الفتن والوقيعة بين أفراد المجتمع ورمي الأبرياء بالاتهامات الباطلة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(٢)، وقال تعالى: ﴿والَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ (٣) وبين لنا الحق تبارك وتعالى أن نشر الشائعات مسلك المنافقين وطريقهم، وأرشدنا إلى ما يجب عند تلقيها، وكيفية التعامل معها، وحذرنا من اتباع خطوات الشيطان وقاية لأنفسنا.

٤ـ التحذير من الظن السيء:

فقد حذرنا الله تعالى من الظن وأمرنا باجتنابه، قال تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: للإمام/ علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري المتوفى سنة(١٠١٤هـ)، ٧/ ٣٠٠٨، الطبعة الأولى . دار الفكر . بيروت . لبنان ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، فيض الباري على صحيح البخاري (أمالي)، للإمام/ محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، ٦/ ١٦٨، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدابهيل (جمع الأمالي وحررها ووضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م

(٢) من سورة النور الآية رقم (١٩).

(٣) من سورة الأحزاب الآية رقم (٥٨).

أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾[١].

٥ـ التحذير من بث الخوف والقلق في نفوس الأخرين :

قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قليلاً﴾[٢].

وجه الدلالة : الآية الكريمة ترشدنا إلى ردّ الأمور إلى مصادرها الأصلية ومَنْ يعرف صحتها والمصلحة في إذاعتها من عدمه وألا ننساق وراءها حتى لا تتضارب المعلومات وتُطمس الحقائق، وقد ذَمَّ الله تعالى مروّجي الشائعات ومُنشيء الفتن من كل الوجوه فحيثما وقع الخوف للمسلمين تجدهم يبالغوا ويزايدوا فيه ليلقوا الرعب في قلوب الضعفة والمساكين.[٣]

وقال الشيخ الشعراوي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: أن الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ- يُربّي الأمة الإيمانية على أسلوب يضمن ويُومّن لهم سريّة حركتهم وعلى أن يُعالجوا أمورهم بالحكمة لمواجهة الجواسيس، فكأن الله تعالى يُحذّر من إذاعة الخبر قبل أن يُعرَض على القائد وعلى أهل المشورة [٤]، ولهذا أنكر الله تعالى على من يبادر بنقل الأخبار قبل تحققها فيُخبر بها ويُفشيها وينشرها.

ثانياً : المنهج العلاجي :

وبعد أن وضع الشارع الحكيم هذا المنهج المحكم الدقيق للتعامل مع الشائعات والتحذير منها وبين لنا مخاطرها كان لابد من وضع العقوبة الرادعة لمقترفها ومعاقبته لمعالجة الشائعة، ولما كانت الشائعة من الجرائم التي ليست لها عقوبة مقدرة من قبل الشارع اعتبرت جريمة تعزيرية لكونها لا تخرج عن كونها نوع

(١) من سورة الحجرات آية رقم (١٢).
(٢) من سورة النساء آية رقم (٨٣).
(٣) مفاتيح الغيب: للرازي ١٠/ ١٥٣.
(٤) تفسير الشعراوي . الخواطر: ٤/ ٢٤٨١.

من الإرجاف وسيأتي بيانه، ولذا فإن الشائعة تعد جريمة تعزيرية.

المقصود بالتعزير لغة واصطلاحاً:

التعزير لغة: المنع، يقال: عزرت فلان: ضربته في معصية: أي منعته بضربي إياه من المعاودة لمثل ذنبه وعزرته أدبته[١]

التعزير اصطلاحاً: عرفه الحنفية بأنه: عقوبة غير مقدرة تجب حقاً لله تعالى أو لآدمي في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة[٢].

سبب وجوب عقوبة التعزير:

التعزير يكون في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة سواء كانت هذه المعصية في حق الله تعالى كالصلاة والصوم ونحو ذلك، أو في حق العبد بان آذى مسلماً بغير حق بفعل أو قول يحتمل الصدق والكذب كأن يقول لغيره يا فاسق أو يا فاجر أو يا خبيث ونحو ذلك فيجب عليه التعزير لإلحاق العار بالمقذوف بخلاف ما لو قال يا كلب أو يا خنزير ونحوه فلا يجب عليه التعزير؛ لأنه ألحق العار بمالا بتصور فيرجع عار الكذب إليه لا إلى المقذوف[٣].

وإن كان يلزم مراعاة العرف في هذا كله، فإذا كان هذا يقدح في المشتوم يلزم تعزير الشاتم ولعل تعريف الإمام الكاساني مضى على الأصل. لكن نعلم:(أن الفتوى تتغير بتغير الحال، ومن ثم: فيلزم التعزير إن كان هذا قدحاً ومنقصة في المشتوم عرفاً)، والله أعلم.

جاء في البيان: "فمتى فعل الإنسان معصية لا توجب الحد ولا الكفارة كسرقة

(١) تاج العروس من جواهر القاموس: للإمام/ محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، ١٣/ ٢٤، م/ (ع زر)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: للإمام/ علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، ٧/ ٣٣، الطبعة الثانية. دار الكتب العلمية ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

(٣) بدائع الصنائع ٧/ ٦٣.

ما دون النصاب أو من غير حرز، أو قذف غيره بغير الزنا أو ارتكب جناية لا يجب فيها الإرش فللإمام أن يعزره"[١].

مقدار العقوبة التعزيرية:

تتنوع العقوبة التعزيرية وتختلف في مقدارها حسب طبيعة الجرم والذنب الذي يقترفه مستحق التعزير، وتقديره مفوَّض للإمام فيختلف بحسب اختلاف الفعل وحسب ظروف الجريمة وظروف مقترفها فمن الناس مَن ينزجر باليسير ومنهم من لا ينزجر إلا بالكثير.

والتعزير يوافق الحدود من وجه أنه تأديب واستصلاح وزجر، ويخالف الحدود من وجهين وهما:

أحدهما: أن تأديب ذي الهيئة من أهل الصيانة أخف من تأديب أهل البذاء والسفاهة لقول النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- " أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم" [٢] فإن تساووا في الحدود المقدرة فيكون تعزير مَن جلَّ قدره بالإعراض عنه وتعزير من دونه بزجر الكلام الذي لا قذف فيه ولا سب، ثم يَعْدُ بمَن دون ذلك إلى الحبس الذي ينزلون فيه على حسب رتبهم وبحسب هفواتهم، فمنهم مَن يُحبس يوما ومنهم من يُحبس أكثر منه إلى غير غاية مقدرة ثم يعدل بما دون ذلك إلى النفي والإبعاد إذا تعددت ذنوبه إلى اجتلاب غيره إليها واستضراره بها ثم يعدل بما دون ذلك إلى الضرب ينزلون على حسب الهفوة في مقدار الضرب وبحسب الرتبة في الامتهان والصيانة وأكثر ما ينتهى إليه الضرب في التعزير معتبر بالجرم.

---

(١) البيان في مذهب الإمام الشافعي: للإمام/ أبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، ١٢/ ٥٣٢، المحقق: قاسم محمد النوري، الطبعة الأولى . دار المنهاج - جدة ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ينظر: السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، ٦/ ٤٦٨، رقم(٧٢٥٣)، باب التجاوز عن زلة ذي الهيئة، تحقيق/ حسن عبد المنعم شلبي، الطبعة الأولى مؤسسة الرسالة – بيروت ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م. والحديث صحيح بزيادة (إلا الحدود). كشف الخفاء ومزيل الإلباس: ١٨٢/١.

وثانيهما: أن الحد لا يجوز العفو فيه ولا تسوغ الشفاعة فيه، أما التعزير إن تعلق بحق الآدمي في نفسه وعفا عنه فهو حق له وجاز العفو فيه، وإن تعلق بحق غيره كأن قذف الشخص والد غيره فليس لابنه العفو فيه إلا إذا كان الأب ميتاً فيتعلق الحق بابنه [١].

ومما سبق يمكن القول بأن الشائعة ذات عقوبة تعزيرية لردع الجاني وتهذيبه وإصلاحه وجبر المضرور والأمر في إقامة العقوبة على مروج الشائعة مفوض للجهات المسؤولة (الحاكم أو نائبه) ويتناسب مع حجم الجريمة ومدى ما حققته من ضرر وظروف الجاني، وذلك لما يترتب عليها من أضرار ومفاسد جسيمة.

(١) رد المحتار على الدر المختار: للإمام/ ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، ٤/ ٦٢، الناشر: دار الفكر- بيروت . الثانية، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، لأحكام السلطانية للفراء: للقاضي أبي يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، صـ ٢٨٠، وما بعدها، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، الطبعة الثانية . دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م

المطلب الثالث

حكم ترويج الشائعات في الفقه الإسلامي

الحديث عن حكم ترويج الشائعات يأخذنا إلى بيان حكم الإرجاف وعقوبة المرجفين في الإسلام تأصيلاً لحكم ترويج الشائعة؛ لأن الشائعة لا تعدو أن تكون نوعًا من الإرجاف المنهي عنه الذي هو الخوض في الباطل وذكر الفتن وإشاعة الكذب لإحداث الفوضى والاضطراب بين الناس، وهو من فعل المنافقين الذين ذكرهم الله في محكم كتابه بقوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا﴾ (١).

وجه الدلالة:

قال القرطبي في تفسيره: المرجفون في الْمَدِينَةِ: قَوْمٌ كَانُوا يُخْبِرُونَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا يَسُوءُهُمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَيَقُولُونَ إِذَا خَرَجَتْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: إِنَّهُمْ قَدْ قُتِلُوا أَوْ هُزِمُوا، وَإِنَّ الْعَدُوَّ قد آتاكم(٢).

والمرجفون: يحاولون زلزلة الشيء الثابت وزعزعة الكيان المستقر، وهم الجماعة الذين يروجون الشائعات ويذيعون الأباطيل التي تزلزل قلوب المؤمنين فتضطرب منها؛ لذا أمر الشرع الحنيف بحفظ اللسان، والتأكد من الكلام وما يترتب عليه من مفاسد قبل نشره وترويجه(٣).

---

(١) من سورة الأحزاب الآيتان رقم (٦٠، ٦١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ١٤/ ٢٤٥ وما بعدها.

(٣) تفسير الآلوسي= روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: للإمام/ شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي المتوفى سنة (١٢٧٠هـ)، ١١/ ٢٦٥، تحقيق/ علي عبد الباري عطية، الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤١٥هـ، تفسير الشعراوي: ١٩/ ١٢١٧٤.

حكم الإرجاف في الفقه الإسلامي:

يرى الإمام الجصاص من الحنفية[١] والمالكية[٢]، والشافعية[٣]، والحنابلة[٤] أن الإرجاف أمر محرَّم شرعا ومنهي عنه متى كان المقصود منه محرما كالفتنة والشقاق بين المؤمنين، أو إثارة الفتن الطائفية والنيل من الإسلام وأهله، وتهوين قواهم، وتشتد حرمته كلما كان كذبا وباطلاً وإن لم يستلزم ضررا على المجتمع أو الدولة.

وقد ذكر الفقهاء بعض النصوص الفقهية الدالة على حكم خروج المرجفين لميدان القتال بقولهم: "ولا يجوز للأمير أو قائد الجيش أن يستصحب معه للجهاد مخذلاً ولا مرجفاً ولا جاسوساً"[٥]، ولا من يوقع العداوة بين المسلمين ويسعى بالفساد، وهو الذي يقول: هلكت سريَّة المسلمين، وما لهم مدد، ولا طاقة لهم بالكفار، والكفار لهم قوة، ومدد وصبر ولا يثبت لهم أحد ونحو هذا، وهو بهذا يسعى

---

(١) أحكام القرآن: للإمام/ أحمد بن علي أبوبكر الرازي الجصاص الحنفي المتوفى سنة (٣٧٠هـ)، ٣/ ٤٨٦، تحقيق/ عبد السلام محمد علي شاهين، الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . بيروت، لبنان ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م،.

(٢) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، ١٨/ ٣١٨، تحقيق/ د محمد حجي وآخرون، الطبعة الثانية: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م.

(٣) حاشيتا قليوبي وعميرة: لأحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، ٣/ ١٩٣، طبعة: دار الفكر. بيروت ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

(٤) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: للإمام/ علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، ٤/ ١٢٠، الطبعة الثانية: دار إحياء التراث العربي بدون تاريخ، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: للإمام/ موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ)، ٥/٢، عبد اللطيف محمد موسى السبكي، الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان.

(٥) حاشيتا قليوبي وعميرة ٣/ ١٩٣، المغني: لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي المتوفى سنة ٦٢٠هـ، ٩/ ٢٠١، طبعة: مكتبة القاهرة . بتصرف .

بالفساد ويوقع العداوة بين المسلمين، وإن كان الأمير نفسه هو أحد المرجفين لم يستحب الخروج معه للجهاد؛ لأنه إذا منع خروج المخذل ومن في حكمه تبعا فمتبوعا أولى، ولأنه لا تؤمن المضرَّة على من صحبه(١).

والدليل على ذلك ما يأتي:

١. أن الله تعالى قرن المرجفين بالمنافقين وتوعدهم بالهلاك في قوله تعالى ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لنغرينك بهم﴾(٢)

وجه الدلالة: الآية الكريمة فيها دليل على أن الإرجاف حرام، ومرتكبه آثم، وتركه واجب لما فيه من أذى وإضرار بالناس وزعزعة الثقة والأمن والإيمان في نفوس المؤمنين وإلا ما توعدهم الله تعالى عليه. (٣).

٢. قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾(٤).

وجه الدلالة: الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- كره خروج المرجفين مع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لما علم خذلانهم وسوء نيتهم وأخلاقهم القبيحة ونشرهم الفتن بين المسلمين. (٥)

ولو خرج مرجفا مع الجيش لا يُسهم له في الغنيمة ولا يُرضخ له منها حتى وإن أظهر العون للمسلمين؛ لأن ضرره أكثر من ضرر المنهزم بل يُمنع من الخروج للقتال إذ لا يتحقق مع خروجه إلا مجرد الضرر(٦).

٣. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «إِنَّ العَبْدَ

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية ٣٩/١١.
(٢) من سورة الأحزاب من الآية رقم (٦٠).
(٣) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): ١٤/ ٢٤٥ وما بعدها.
(٤) من سورة التوبة من الآيتان (٤٦،٤٧).
(٥) تفسير الآلوسي ٥/ ٣٣٠.
(٦) أسنى المطالب في شرح روض الطالب: للإمام/ زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، ٩٤/٣، طبعة: دار الكتاب الإسلامي، الموسوعة الفقهية ١١/ ٣٩.

لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ المَشْرِقِ والمغرب»[١]

وجه الدلالة: الحديث يدل على أن أعظم البلاء على العبد فى الدنيا اللسان والفرج، فمن وقى شرهما فقد وقى أعظم الشر في الدنيا والآخرة، قال ابن بطال: ما أحق من علم أن عليه حفظةً موكلين به، يحصون عليه سقط كلامه وعثرات لسانه، أن يحزنه ويقل كلامه فيما لا يعنيه، وما أحراه بالسعي في أن لا يرتفع عنه ما يطول عليه ندمه من قول الزور والخوض في الباطل، وأن يجاهد نفسه في ذلك ويستعين بالله ويستعيذ من شر لسانه[٢].

٤. عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قال: " الإرجاف التماس الفتنة"[٣].

٥. الإرجاف محرم لنشره للأخبار السيئة المستتبعة للأذى التي توقع الفتنة والضغينة وتحزن القلوب وتؤدي إلى اضطرابها وتثبيط العزيمة [٤].

٦. لو لم يكن الإرجاف محرما لما نهى الله تعالى عنه إذ لا نهي إلا على فعل محرم مع عدم وجود القرينة الصارفة للنهي من التحريم إلى الكراهة ولم توجد فيبقى النهي على معناه من الحرمة.

عقوبة المرجفين:

الإرجاف إذا بلغ مرتبة نشر الفتنة والنفاق بين الأمة، أو الخروج على القيادة الشرعية كانت عقوبته القتل والنفي؛ لأنه نوع من البغي والمحاربة وإضعاف الحكومة

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: ٨/ ١٠٠، رقم (٦٤٧٧)، باب حفظ اللسان.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال: لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، ١٠/ ١٨٥، وما بعدها، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الطبعة الثانية: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

(٣) تفسير الماوردي = النكت والعيون: للإمام/ أبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، ٤/ ٤٢٤، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

(٤) روح المعاني ١١/ ٢٦٥.

الإسلامية، وذكر الجصاص أيضاً: أن إرجاف المؤمنين والإشاعة بما يغمهم ويؤذيهم يستحق التعزير والنفي إذا أصرَّ عليه ولم ينته(١).

حكم ترويج الشائعات:

ولما كان ترويج الشائعات نوع من الإرجاف المنهي عنه كما ذكرت سابقا فإنها تأخذ ذات الحكم فالشائعات من أخطر الجرائم التي تهدد المجتمع وتفكك تماسكه، وتكدر صفوه، وتزلزل أمنه واستقراره، وترويجها أمر محرَّم شرعا ومنهي عنه، وتركه واجب لما فيه من الإضرار بالمسلمين، وفاعله مستحق للتعزير(٢)، ويقدِّره الحاكم أو نائبه حسبما يراه مناسباً لجبر المضرور ورادعاً لمروج الشائعة وزاجراً لكل مَن تسوّل له نفسه القيام بمثل هذا الفعل الشنيع ذا العواقب الوخيمة، والواجب الابتعاد عن مروج الشائعة وعدم مجالسته أو الاستعانة به ولا الاستماع إليه، والأدلة على ذلك كثيرة منها:.

١. ما سبق من الأدلة.

٢. قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾(٣).

وجه الدلالة: قال الزمخشري: في الظنون ما يجب أن يجتنب من غير تبيين لذلك ولا تعيين، لئلا يجترئ أحد على ظنّ إلا بعد نظر وتأمّل، وتمييز بين حقه وباطله بأمارة بينة، مع استشعار للتقوى والحذر، وكل ما لا يُعرف له سبب واضح أو أمارة ظاهرة يجب اجتنابه(٤).

---

(١) أحكام الجصاص ٣/ ٤٨٦ وما بعدها.

(٢) أحكام القرآن: للجصاص ٣/ ٤٨٦، البيان والتحصيل ١٨/ ٣١٨، حاشيتا قليوبي وعميرة ٣/ ١٩٣، الإنصاف ٤/ ١٢٠، تفسير القرطبي ١٤/ ٢٤٥.

(٣) من سورة الحجرات آية رقم (١٢).

(٤) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: للإمام أبي القاسم محمود بن عمرو، =

٣. كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ -صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ-، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ -صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- يَقُولُ: " إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلاَثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ المَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ "(١).

وجه الدلالة: قد نهى النبي -صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- عن القيل والقال، فإن ذلك من دواعي الكذب، وعدم التثبت، واعتقاد غير الحق، ومن أسباب وقوع الفتن، وتنافر القلوب ومن الاشتغال بالأمور الضارة عن الأمور النافعة وقلَّ أن يَسْلَم أحد من شيء من ذلك إذا كانت رغبته في القيل والقال(٢).

٤. وقوله -صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- : "**لا ضرر ولا ضرار**"(٣)

٥. وأيضاً عملا بالقواعد الفقهية ومنها: قاعدة "سد الذرائع" التي تدل على حسم كل ما يؤدي إلى الفساد ودفعه، فيمنع الجلوس مع مروّج الشائعة والاستماع إليه والنقل عنه؛ لأن ذلك يؤدي إلى جرِّ المفاسد والفتن التي تدمر المجتمع وتهدد قيمه، ومذهب الإمام مالك -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- متى كان الفعل السالم عن المفسدة وسيلةً إلى المفسدة منعنا من ذلك الفعل (٤).

الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، ٣٧١/٤، الطبعة الثالثة: دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٧هـ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/ ١٢٤، رقم (١٤٧٧)، باب قول الله تعالى "لا يسألون الناس إلحافاً".

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير: للإمام/ زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، ١/ ٢٧٢، الطبعة الأولى: المكتبة التجارية الكبرى - مصر١٣٥٦.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، وقال في تعليقاته: الحديث في إسناده جابر الجعفي متهم. سنن ابن ماجه: للإمام/ ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)،٢/ ٧٨٤، رقم(٢٣٤١)، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه: لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، ٨/ ٨٩، الطبعة الأولى . دار الكتبي ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٦ . والقاعدة الفقهية التي تنص على أن "الضرر يزال"[١] والمعنى: أن الضرر يجب إزالته؛ لأن الضرر ظلم وغدر والواجب عدم إيقاعه، لأن الأضرار مرفوعة ومزالة، ولا يحق أن تقع أصلا. ونشر الشائعات يمثل ضرراً سواء على الشخص أو المجتمع هذا الضرر يستوجب جبر المضرور، وزجر الفاعل بإيقاع العقوبة المناسبة على الفاعل مما يتضمن في طياته براءة المضرور من الشائعة.

وخلاصة ما سبق: أن نقل الشائعات والأخبار غير الموثوق بها على وجه الجزم أمر محرّم شرعاً ومنهي عنه خاصة في أوقات الأزمات والأوبئة والكوارث التي تتطلب الرجوع إلى مصادرها الأصلية، ويعزر فاعله، وقد توعد الله تعالى على ترويج الشائعات لكونها من كبائر الذنوب وللأذى الذي تلحقه بالأخرين، وعلى المسلم أن يحذر من أهل الضلال والفساد الذين يريدون المساس بالمجتمع وإلحاق النقائص به الأمر الذي يؤدي إلى إثار الفتن في المجتمعات.

فتوى هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف:

وقد ذكرت هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف: أن نشر الشائعات والترويج لها أمر مذموم في الشريعة الإسلامية؛ لأنه عمل غير أخلاقي لما فيه من الأكاذيب والأقاويل المغلوطة وبلبلة الناس، وتشكيكهم في ضرورة تماسكهم ووحدتهم، والالتفات حول ولاة الأمر في مواجهة هذا الوباء الذي هو أساس تدمير المجتمع. [٢]

الجرائم المتداخلة مع جريمة الشائعة:

والناظر في كتب الفقه الإسلامي يجد أن هناك عدة جرائم تصدت لها الشريعة الإسلامية وأوقعت على مقترفيها العقوبة المقررة شرعاً، تلك الجرائم تتشابه إلى حد ما مع جريمة الشائعة من وجه دون وجه آخر لذا لزم التنويه عنها ومن أمثلة ذلك:

---

(١) القواعد الفقهية: للدكتور/ عزام ١٢٦.

(٢) Alwafd.news2893424//http: صدرت هذه الفتوى الجمعة ٣ أبريل ٢٠٢٠م بجريدة الوفد.

١- جريمة القذف:

وهو نسبة آدمي مكلف غيره حراً عفيفاً مسلماً بالغاً أو صغيرة تطيق الوطء لزنا أو قطع نسب مسلم(١).

وشُرع القذف للمحافظة على أعراض الناس وعدم جعلها عرضة للانتهاك، والحفاظ على سمعتهم والحد من انتشار الفاحشة، والسيطرة على الفتن والعداوات التي تحدث بين الناس بسبب الخوض في الأعراض، فاقتضت حكمة الله تعالى أن يضع حداً للقذف وإلا اجترأ السفهاء على ارتكابها إذا علموا من عدم وجود ما يردعهم. والقذف جريمة إذا كان كذباً وافتراء ولا يمكن إثباتها إلا بطريق الشرع، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾(٢).

فالنص القرآني السابق واضح وصريح في اشتراطه لمن يتهم غيره بالزنا أن يأتي بأربعة شهود عدول يرون واقعة الزنا بأعينهم حتى يُقام عليه الحد، وإن عجز عن الإتيان بهذا الدليل وتقوَّل على غيره كذباً وافتراءً وطعنه في سمعته يُقام عليه حد القذف ثمانون جلدة ولا تُقبل شهادته في غير هذه الواقعة، فجريمة القذف متى توفرت شروطها وجبت فيها العقوبة، وإن لم تتوفر شروطها أو كان المقذوف غير محصن، أو وقع القذف تعريضاً، أو قذف طفلة لا يتصور وطؤها فإنه يعزر للسبِّ والأذى(٣) ويعزره القاضي أو الحاكم حسبما يراه رادعاً للقاذف وزاجراً لغيره وبهذا

---

(١) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: للإمام/ شمس الدين أبوعبدالله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي، المتوفى سنة (٩٥٤هـ)، ٦/ ٢٩٨، الطبعة الثالثة. ١٤٢٢هـ/ ١٩٩٢م.

(٢) من سورة النور الآية رقم (٤).

(٣) العناية شرح الهداية: للإمام/ محمد بن محمد بن محمود أكمل الدين أبوعبدالله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي، المتوفى سنة (٧٨٦هـ)، ٣١٧/٥، طبعة: دار الفكر، المغني: لابن قدامة ٨/ ٥٩، تفسير الخازن = لباب التأويل في معاني التنزيل: للإمام/ علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، ٣/ ٢٨١، تحقيق/ محمد علي شاهين، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١٥هـ.

يخرج القذف عن كونه قذفا واجب فيه الحد إلى كونه شائعة واجب فيها التعزير، ومن أمثلة ذلك ما يأتي" سجن أمير المؤمنين - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- الحطيئة الشاعر المعروف من أجل ذكره عيوب الناس وهجاءه لهم في شعره" فكلمه فيه عبد الرحمن بن عوف، وعمرو بن العاص واسترضياه حتى أخرجه من السجن، ثم دعاه فهدده بقطع لسانه إن عاد يهجو أحداً [١]

جاء في المهذب: "ومَنْ لا يجب عليه الحد لعدم إحصان المقذوف أو للتعريض بالقذف من غير نية عُزِّر؛ لأنه آذى مَنْ لا يجوز آذاه" [٢].

فجريمة القذف هنا محددة الأركان من قِبل الشارع الحكيم والجاني والمجني عليه معروفان والجريمة التي قذفه فيها معروفة وعقوبتها مقررة شرعاً، وبالتالي توافرت في حق الجاني أركان جريمة القذف إذ لم يستطع إثبات دعواه فيها بأربعة شهود بخلاف جريمة الشائعة التي لا يُعْلَم مصدرها، بمعنى أن الجاني الذي أطلق الشائعة وانتشرت بسببه بين الناس على غير الحقيقة مجهول ولا يستند إلى دليل وما يُردده الناس ويتناقلونه فيما بينهم لا يُعْلم مصدره الأمر الذي يؤدي إلى اضطراب المجتمع والتأثير على قيمه، وبالتالي عُدَّت هذه الجريمة شائعة، وعُدَّ كل مَن يُروِّجها أو يتناقلها في حد ذاته مصدراً للشائعة؛ لأنه مُرّوج لها آثم مستحق للتعزير.

٢ـ اللعان:

شهادات مؤكدات بالأيمان مقرونة باللعن قائمة مقام حد القذف في حق الزوج ومقام حد الزنا في حق الزوجة، ودليله قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُم وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلا أَنْفُسَهُم﴾[٣].

(١) بهجة المجالس وأنس المجالس: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، صـ١٩٥، تحقيق/ محمد مرسي الخولي، طبعة/ محمد علي بيضون . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.

(٢) المهذب في فقه الإمام الشافعي: لأبي إسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي المتوفى سنة(٤٧٦هـ)، ٣/ ٣٤٩، طبعة: دار الكتب العلمية.

(٣) من سورة النور من الآية رقم (٦).

سبب نزول الآية الكريمة: أن رجلاً أتى النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- فقال: يا رسول الله أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً إن تكلم جلدتموه أو قتل قتلتموه أو سكت سكت على غيظ، فقال النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- : اللهم افتح، وجعل يدعو فنزلت آية اللعان "والذين يرمون أزواجهم" فذكر أنه يتكلم أو يسكت ولم ينكر النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- كلامه ولا سكوته [١].

ومحله: عند رمي الرجل زوجته بالزنا بلا شهود سواء بادعائه رؤيتها تزني أو بإنكاره ولدها، ولا يكون إلا أمام القاضي بأن يقول الزوج لامرأته مشيراً إليها: أشهد بالله إني لمن الصادقين فيما رميت به زوجتي هذه من الزنا وإذا كانت حاملاً، أو ولدت ولداً واعتقد أنه ليس منه زاد: وأن هذا الحمل أو الولد ليس مني ويكرر أربع شهادات إنه لمن الصادقين والخامسة أن غضب الله عليه إن كان من الكاذبين، ثم ثني بالمرأة فتشهد أربع شهادات بالله أنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين، ثم فرَّق بينهما القاضي فرقة أبدية لا يحلا بعدها أبداً واللعان بذلك يُسقِط الحد عن المتلاعنين[٢].

فاتهام الزوج زوجته بالزنا يُعَدُّ من الجرائم التي تصدى الإسلام لها واتخذ تجاهها موقفاً في غاية الشدة والصرامة ليضع بذلك حداً فاصلاً لأقوى علاقة بشرية ورابطة أسرية ألا وهي رابطة الزوجية؛ حفاظاً على كيان الأسرة والأطفال من الضياع ومنعاً لإلحاق العار بالزوجة وبأهلها فالزوج حين يتهم زوجته بارتكاب الفاحشة أو ينفي نسب ولده له دون أن يقدم دليلاً على ذلك يرتكب جريمة من أسوء الجرائم

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: للإمام/ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ٤٤٩/٩، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، تفسير القرطبي ١٢/ ١٩١.

(٢) العناية شرح الهداية: ٢٧٨/٤، الشرح الكبير للدردير على مختصر خليل: للإمام/ سيدي أحمد الدردير العدوي المالكي المتوفى سنة (١٢٠١هـ) ٢/ ٤٥٧، طبعة: دار الفكر، المجموع شرح المهذب: لأبي زكريا محي الدين محمد بن شرف النووس المتوفى سنة(٦٧٦هـ)، ١٧/ ٣٨٦، طبعة: دار الفكر، تفسير الخازن ٣/ ٢٨٣.

التي تدمر كيان الأسرة، ولذا فإن القاضي يُفرِّق بينهما فرقة أبدية لا يحلا بعدها أبداً.

واللعان بهذا الوجه يتشابه مع جريمة الشائعة في كون الشخص المُرَوِّج للشائعة لا دليل يمتلكه على ما ينسبه ويتقَوَّلُ به على غيره إلا أن الشارع الحكيم تصدى للعان بتشريع خاص به فيخرج به عن كونه شائعة، ولذلك وجب أن يتوقف أثر اللعان عند هذا الأثر المترتب عليه، أما إذا ترتب على اللعان تداول الألسنة بالخوض في أعراض المنسوب إليها هذا الاتهام قامت هنا جريمة الشائعة التي نحن بصددها ويتصدى لها الحاكم بالعقوبة التعزيرية[١] التي تتناسب حتما مع حجم الشائعة وآثارها المترتبة عليها حسبما يراه رادعاً للمروِّج وزاجراً لغيره مستوفيا لحق المتضرر من الشائعة.

فكل وسيلة تؤدي إلى إصلاح الجاني وتأديبه وحماية الجماعة من شره تعتبر عقوبة مشروعة.

وفي ذلك يقول ابن القيم: "ثم لما كانت مفاسد الجرائم بعد متفاوتة غير منضبطة في الشدة والضعف والقلة والكثرة- وهي ما بين النظرة والخلوة والمعانقة- جعلت عقوباتها راجعة إلى اجتهاد الأئمة وولاة الأمور، بحسب المصلحة في كل زمان ومكان، وبحسب أرباب الجرائم في أنفسهم، فمن سوى بين الناس في ذلك وبين الأزمنة والأمكنة والأحوال لم يفقه حكمة الشرع"[٢].

وجعْل الشائعة تندرج تحت هذا النوع من الجرائم (أي الجرائم التعزيرية) يبين ويوضح موقف الشريعة الإسلامية وهو اعتبار الشائعة جريمة ذات عقوبة متى مثَّلت خطراً على المجتمع وكانت مصدر ضرر له.

---

(١) التعزير: هو التأديب وهو واجب في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة، وأقله غير مقدر فيرجع فيه إلى اجتهاد الإمام والحاكم فيما يراه وما يقتضيه حال الشخص. الإقناع: في فقه الإمام أحمد ٤/ ٢٨٦.

(٢) الحدود والتعزيرات عند ابن القيم: (بحث) للإمام/ بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، صـ٤٨٢، الطبعة الثانية . دار العاصمة ١٤١٥هـ.

المبحث الثاني
أثر الشائعات على قيم المجتمع، وطرق مواجهتها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
أثر الشائعات على قيم المجتمع(١)

تلعب الشائعات دوراً خطيراً على القيم المجتمعية تبعاً للهدف المرجو من ترويجها والمجتمع الذي تُنشَر فيه خاصة زمن الأوبئة والكوارث وتبعا للظروف المحيطة بها، والشائعة بلا شك تهدد قيم المجتمع واستقراره من خلال الأقاويل والأكاذيب التي ينشرها مرُّوج الشائعة الذي يتحلى دائما بالكذب ويحاول جبر نقصه ما أمكن، والشائعة لها دور كبير في خَلْق جو من الحيرة والقلق في المجتمع فالناس على مختلف ثقافتهم وتفاوت تفكيرهم إزاء تلقّي الشائعة بين مصدِّقٍ لها ومكذِّب، ومؤيدٍ لها ومعارض، ومزايدٍ لها ومُنْقصٍ منها وهذا ليس بغريب فالشائعة قادرة على تفكيك المجتمع بل والأسرة التي هي نواة المجتمع؛ إذ تفقد الأفراد ثقتهم وخروجهم عن شعورهم حتى القادة أنفسهم والعلماء والحكماء وأصحاب الكلمة المسموعة فالشائعة قادرة على تجميد العقول وعدم قدرتها على التفكير وقد كان هذا واضحاً في شائعة انتهاء الإسلام بوفاة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

والشائعة تؤثر على قيم المجتمع الدينية، والعلمية، والسياسية، والاقتصادية وتأخذ الشائعة أشكالاً مختلفة تبعاً للأوساط التي تُنشَر فيها، فتهدد كيان المجتمع وأمنه وتحرك العواطف والانفعالات لدى أفراد المجتمع، وكلما زاد غموض الشائعة زاد حجمها وانتشارها، وتتنوع الأثار التي تترتب على ترويج الشائعات إلى:

(١) آثار عامة. (٢) آثار فردية. (٣) آثار على مؤسسات المجتمع

أولاً: الآثار العامة

من أهم الآثار العامة التي تترتب على الشائعات:

---

(١) الشائعات وطرق مواجهتها صـ١٣٦ وما بعدها، الشائعة والجريمة في عصر المعلومات صـ٢٢.

١. ضعف الروح المعنوية، وإثارة الفتن والبلبلة والنزاعات، والحقد والضغينة في المجتمع فإذا ما وجدت الشائعة التربة الخصبة لها، وفقدت مَنْ يتصدى لها فبلا شك ستؤدي إلى هذا.

٢. عدم المصداقية وغموض الحقائق، وتضليل الرأي العام وتشتيت أفكاره مما يعجزه عن أخذ القرار المناسب له.

٣. ضعف الروح القتالية للجنود وإشاعة روح العجز والهزيمة بين صفوف المقاتلين، كما حدث للمسلمين في غزوة أحد.

٤. صرْف المجتمع عن الانشغال بالأمور الهامة إلى انشغاله بسفاسف الأمور وما لا به جدوى.

٥. بث الروح الإحباط والاستسلام بين أفراد المجتمع، وعدم الثقة بالنفس بسبب الكذب.

٦. تفكك المجتمع وانهيار قيمه، وهذا إنما يرجع إلى إهمال المجتمع الحفاظ على القيم والتمسك بها وكان ينبغي العض عليها بالنواجذ فالقيم تساعد المجتمع على مواجهة التغيرات وتقيه من الانحراف والتفكك والأنانية؛ فالمجتمع المتماسك يحرص كل الحرص على غرس القيم في نفوس أفراده ويتصدى لكل من يهملها ويتهاون فيها أو يريد النيل منها، وإذا ما أهمل ذلك كان أرضاً خصبة وبيئة مناسبة لنشر الشائعة وظهورها.

ثانياً: أثر الشائعات على الأفراد[١]:

الشائعات مرض خطير إذا انتشر في مجتمع هدمت قيمه وعمّتَ فيه الفوضى والفساد وانحرفت الأخلاق وانتشرت الجرائم وبالتالي تعتبر الشائعة هي السبب الرئيسي لتفشي الاضطرابات النفسية الهائلة التي يعاني منها العديد من الأفراد (كالتوتر، والقلق، والإرهاق النفسي، والشرود، والعزلة والخجل، واللامبالاة) وهذه

(١) المرجعين السابقين.

الاضطرابات كلها تؤدي إلى فقدان الثقة بالنفس وصعوبة العودة إلى الحياة الطبيعية مرة أخرى.

وهذا يرجع إلى أن الشائعة حينما تتناول الأفراد فإنها تؤثر على ماضيهم وحاضرهم وتحقِّر من شأنهم ومن شأن أعمالهم كأن ينشر عن الفرد مثلا شائعة كالاختلاس، والرشوى، والغصب وانتهاك المحرمات، وغيرها، فنشر مثل هذه الشائعات وغيرها يؤثر على سمعتهم وشرفهم وثرواتهم المالية، ووظائفهم وخاصة الشخصيات البارزة كرجال الدين، والسياسة، والفنانين والرياضيين.

والشائعة تؤثر أحيانًا على الفرد ذاته إما طعنًا في دينه، أو طعنًا في ذاته، أو طعنًا في معنوياته، أو طعنًا في قيمه وفضائله، والطعن في ذات الشخص هو أن يشيع عن فلان أنه كذاب، أنه مماطل، أنه غاش الخ، أو يشيع عنه أنه مفلس، وأن معاملته سيئة، أو يشيع عنه أنه فاسق، أنه مبتدع، أنه كافر، أنه منافق، أنه من حزب كذا الخ[١]، وبسبب ذلك تتراجع القيم المجتمعية.

وبلا شك فإن الشائعة تجعل الشخص المروَّج عنه الشائعة ضعيف الثقة في نفسه لديه إحساس زائد تجاه الآخرين فمن الممكن أن تؤدي به الشائعة إلى أن يعيش منعزلا أو يغادر مجتمعه إلى مجتمع آخر وكل هذا يدمر نفسيته.

ثالثاً: أثر الشائعات على مؤسسات المجتمع:

تتغلغل خطورة الشائعات أيا كان نوعها دينية أو سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو صحية أو تعليمة أو إعلامية لتمتد إلى مؤسسات المجتمع وذلك عن طريق ما يتم ترويجه عن هذه المؤسسات من شائعات تقلل من شأن النشاط الذي تمارسه أو الإنجازات التي تؤديها أو الخدمات التي تقدمها للمجتمع فتُضعِف ثقة المجتمع نحو الدور الذي تقوم بهذه المؤسسة وبالتالي تُضعِف دور المؤسسة بعد تأثرها بحالة المجتمع وقلة طموحاته مما يؤدي إلى إعاقتها في تحقيق أهدافها التي

(١) مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ج٩٣/ ص ١١.

أُنشئت من أجلها تلك المؤسسة.

ومن المعلوم أن كل مؤسسة أنشئت لتحقيق هدف معين وأداء دور اجتماعي قد لا يتوفر في غيرها من المؤسسات ونشر أحداث الشائعة قد يعوق تحقيق أداء ذلك الدور مما يُضعِف تلك المؤسسات ويؤدي إلى فقد الثقة فيها أو في منع تحقيق أهدافها مما ينعكس بدوره انعكاساً خطيراً على المجتمع لوجود نقص في خدمة معينة أو وظيفة خاصة تؤديها تلك المؤسسات فعلى سبيل المثال: المؤسسات التعليمة إن أشيع عنها أنها لا تؤدي دوراً تعليمياً متميزاً وإنما الغرض منها تحقيق الربح فنجد الأفراد يجمحون عن الانضمام إليها، أو يشاع عنها مثلا وجود فساد مالي أو أخلاقي، أو تقاضيها الرشاوى والأموال نظير العمل بها، فإن ذلك يؤدي إلى إحجام الأفراد من الانضمام إليها مما يؤدي إلى تقليص دورها في أداء رسالتها التعليمية، أو الشائعات التي تنشر حول تعطيل المدارس فترة الظروف الاستثنائية (كزمن الأمراض والأوبئة والكوارث) فإن هذا الخبر يُشغِل شريحة كبيرة من المنتسبين لهذه المؤسسة وقد ينتشر فيما لا يتعدى الدقائق خاصة بعد التطور الهائل الذي حققته التكنولوجيا بمختلف أنواعها، والتي لم تسلم أي ناحية من نواحي الحياة من إطلاق الشائعات بسببها وهذا المثال ينطبق أيضاً على الشائعات التي ترَوَّج حول المؤسسات الاقتصادية كشائعة انخفاض سعر العملة نتيجة انخفاض الصادرات وزيادة الواردات فإنها بلا شك تؤثر على المؤسسات الإقتصادية والدور الذي تقوم به، أو كشائعة ارتفاع الأسعار أو انخفاضها، أو كساد سلعة ما أو انتشار البطالة، وكالشائعات التي ترّوَّج حول الإعلام وعدم مصداقيته فيما ينشر من أخبار الأمر الذي يؤدي إلى فقد الأفراد ثقتهم في الإعلام.

فكل هذه الشائعات ونحوها يُضعِف العزيمة ويبلِّد الحس والمشاعر ويقلل الطموحات ويفقد مصداقية المجتمع التابعة له المؤسسة فيُضعف عملها وعمل القائمين عليها؛ لأن الشائعة قد تكون سببا في تعثر العمل الجماعي المنسَّق مما يعوق إنجاز العمل سواء أكانت الشائعة من الداخل أم من الخارج؛ لأن الشائعة قد تكون من دولة تجاه دولة أخرى لتُضعِف مؤسساتها فيؤدي إلى انهيارها ومن ثَمَّ إلى ضَعْف

دور الدولة وعدم قدرتها على ضبط مواطنيها الأمر الذي يؤدي بدوره إلى إثارة الفتن والقلاقل والثورات والخروج على الحاكم وضعف الدولة، وهذا ليس بخفي عنا فإذا نظرنا إلى لشائعات نجدها في مضمونها تلعب دوراً كبيراً في التأثير على معنويات الشعب، وإن اختلفت درجة تأثيرها تبعاً لنوعها والدوافع التي تكمن خلفها، ومن ثَمَّ تتراجع القيم المجتمعية.

المطلب الثاني

الطرق الفردية والمؤسسية لمواجهة الشائعات[١]

لأجل علاج الشائعات ينبغي مراعاة الحيطة والحذر في مواجهتها؛ منعا لنشر الفتن وحدوث المعارك والاشتباكات بين الأفراد؛ لذا يلزم أن توضع خطة مدروسة ومحكمة لعلاج الشائعات والقضاء عليها نهائياً،[٢] والأخذ برأي القادة، وولاة الأمر، ورجال الدين، والسياسة، وأصحاب الكلمة النافذة في المجتمع حتى لا يكثر الكلام حول الشائعة ويزداد ظهورها ومن ثَمَّ يتشتت المجتمع وتتحطم معنوياته ويتزعزع كيانه وأمنه واستقراره ويفقد قيمه.

ويمكن بيان طرق مواجهة الشائعات سواء كان على المستوى الفردي أو المستوى المؤسسي فيما يلي:

أولا: على المستوى الفردي:

لمواجهة الشائعات والقضاء عليها ينبغي على من نُشرت في حقه الشائعة سواء أكان الفرد أم الأسرة أم المجتمع أم الدولة الالتزام بمنهج الشريعة الإسلامية في التعامل مع الشائعات كما سبق من التحلي بالصبر والحكمة وعدم الالتفات لما يرويه الخصم ويقوي به شائعته ليحقق غرضه المنشود منها، وليس معنى هذا عدم القدرة على المواجهة فالقرآن الكريم عالج افتراءات المشركين وأكاذيبهم وردَّ عليها ودحض حجتهم الباطلة ليعلمنا كيف نعالج الشائعات ونقي أنفستا ومجتمعنا من أضرارها؛ لأن مروَّج الشائعة يستخدم كل أفكاره الهدامة وأساليبه المستفزة من أجل تخبط المجتمع والقضاء على قيمه ومبادئه فينبغي الرد على شائعته بمنهج محكم دقيق، وقد روي عن أنس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- دخل مكة في عمرة القضاء وعبدالله بن رواحة بين يديه يمشي وهو يقول شعراً في هجاء الأعداء في المسجد،

(١) الحرب النفسية والشائعات: صـ٢٣٠، ٢٣١، الشائعات وطرق مواجهتها: صـ٢٥١.

(٢) حتى لو لزم لمراعاة الحيطة والحذر قطع وسائل الاتصال الخارجية كما يحدث ذلك عندما تخضع الدولة لظروف معينة تفرض عليها ذلك لمصلحة المجتمع.

فقال له عمر: يا ابن رواحة بين يدي رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وفي حرم الله تقول الشعر؟ فقال له النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «خلِّ عنه يا عمر، فلهي أسرع فيهم من نضح النبل» (١).

ثانيا: على المستوى المؤسسي:

أ. المؤسسات الاعلامية:

ينبغي على المؤسسات الإعلامية مواجهة الشائعات والتصدي لها من خلال الصحف والمجلات أو الإذاعة والتلفزيون، أو وسائل التواصل الاجتماعي، وغيرها عن طريق ما يأتي:

١. تفنيد الشائعة:

أي تفسير الشائعة وتحليلها تحليلاً منطقياً يؤدي الى دحضها من خلال وسائل الإعلام المختلفة بأن يتم مثلا تخصيص عموداً في أحد الصحف اليومية، أو تخصيص أحد برامج الإذاعة والتلفزيون لكي تحلل فيه الشائعة وتوضح وضوحا جليا لا غموض فيه بطرق علمية وحجج قوية للحفاظ على القيم المجتمعية.

٢. تكذيب الشائعة:

يعد تكذيب الشائعة عبر الوسائل الإعلامية من أنجح الطرق التي تعالج ترويج الشائعات وأكثرها انتشاراً في القضاء على الشائعات ولكي تؤدي هذه الطريقة ثمارها يجب مراعاة عدم تكرار ذات الشائعة عند تكذيبها بنفس الألفاظ التي استُخدمت فيها وإنما يلزم لنجاحها الاقتصار على الألفاظ الدالة عليها فقط، وأن تقوم بتكذيبها

---

(١) رواه الترمذي في سننه: وقال «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، "سنن الترمذي: للإمام/ محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) ١٣٩/٥، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ٣) وإبراهيم عطوة عوض (جـ ٤، ٥)، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ-١٩٧٥م.

شخصية لها مكانتها الدينية، أو السياسية، أو الاجتماعية، أو العسكرية من خلال وسائل الإعلام المختلفة حيث إن ذلك يزيد من مصداقية الأفراد بشأن تكذيب الشائعة التي انتشرت بينهم.

٣- إطلاق شائعة مضادة:

ويتم هذا عن طريق نشر شائعة أخرى في نفس موضوع الشائعة الأولى المتداولة بين الأفراد في الصحف والمجلات أو المواقع الإلكترونية حتى يكون على مسمع ومرئي المجتمع كله بهدف لفت النظر وشد الانتباه عن الشائعة المثارة (الأولى) للشائعة المضادة(الثانية) وهذه الطريقة لها أثرها الفعَّال نظراً لتوفر كم هائل من المعلومات والمعلومات المضادة.

٤- تجاهل الشائعة والتشكيك في مصدرها:

من أهم الأساليب التي يمكن عن طريقها علاج الشائعات التجاهل والتشكيك فيها[١] مع الحرص على توفر المعلومات الصحيحة حول موضوع الشائعة مما يوحي بعدم أهميتها فيفقد مروجيها دافع الاستمرارية في نقلها مما يؤدي إلى موت الشائعة من تلقاء نفسها، وأيضاً التشكيك في مصدر الشائعة يؤدي إلى القضاء عليها والتخلص منها نهائياً؛ لأن بيان أن الشائعة من مصدر مشكوك يؤدي إلى عدم تصديق الأفراد لها وبالتالي تفقد الشائعة أهميتها لديهم [٢].

أ- المؤسسات الدينية:

ينبغي على كافة فروعها المنتسبة إليها (كالأوقاف، ودار الإفتاء، والمساجد، والجمعيات الخيرية..) ضرورة التوعية الدينية لمروجي الشائعات وذلك من خلال وضع برنامج ديني مشتمل على منهج الإسلام في التعامل مع الشائعات وبيان ما يجب على المسلم أن يتحلى به من صفات الإسلام وأخلاقه، وتذكيرهم بمراقبة الله تعالى

(١) لأن الشائعة تشجع المجتمع وتدفعه إلى طريق الاستسلام عن طريق نشر اليأس بين أفراده فيشعر أن عمله زائل لا جدوى منه.

(٢) الشائعات وطرق مواجهتها: صـ ٢٥٣، ٢٥٤.

والخوف منه مع حثهم على مراعاة الدقة والحذر في رواية الوقائع ونقلها عن الغير كما هي؛ لأن هؤلاء الفئة لا يفهمون معنى التثبت ولديهم مهارة فائقة في نقل الشائعات دون درايتهم بما يترتب عليها من عواقب تدمر الفرد والأسرة والمجتمع و"كفى بالمرء كذباً أن يحدِّث بكل ما سمع"، فهؤلاء وأمثالهم يجب توعيتهم عن طريق المؤسسات الدينية كالأوقاف والجمعيات والخيرية ولا يغفل أئمة المساجد دورهم الفعال في هذا الأمر بأن يجعلوه ضمن خطابهم الديني.

ت- المؤسسات التعليمية:

أيضاً المؤسسات التعليمية بأنواعها لها دورها البارز في علاج الشائعات كالمعاهد والمداس والجامعات وذلك من خلال عقد الندوات والمؤتمرات وورش عمل الهدف منها توعية أجيال المستقبل من خطر الشائعات والتحذير منها، أو إدراج كتيب تعليمي ضمن المواد الدراسية الغرض منه غرس القيم والأخلاق في نفوس الدارسين فالأولاد منذ نعومة أظفارهم يتعلمون الأخلاق والقيم من المعاهد والمدارس ويتعلمون أيضا قواعد حياتهم ونظم مجتمعهم وإذا لم يتعلم الأطفال من مؤسساتهم التعليمية القيم والأخلاق سيكونون في المستقبل أسبابا للشر والفساد في المجتمع[١]، إضافة إلى دور الأسرة الفعال في ذلك فالأسرة التي نشأت على مكارم الأخلاق ستنشئ جيلا سوياً يخشى الله تعالى ويطبق تعاليم شريعته.

ث- المؤسسات التشريعية والعقابية:

ولها دورها الفعال في معالجة الشائعات ومعاقبة مروجيها وذلك من خلال سن التشريعات وإيقاع العقوبة الرادعة لكل من يروِّج الشائعات في المجتمع ويبث فيه الوقيعة والفتن أيّاً كان هدفه من ذلك ليؤثر على أفراده ومؤسساته، ولابد أن تتناسب هذه العقوبة مع ما حققته الشائعة من أضرار لكي يرتدع مروِّجها وينزجر كل مَن تسوّل له نفسه نشر الشائعات في المجتمع للنيل منه ومن أفراده؛ لأنه متى علم

(١) القيم الإسلامية في التعليم وآثارها على المجتمع: لمحمد أمين الحق، صـ٣٣٨، الجامعة الإسلامية العالمية شيتا غونغ. المجلد التاسع ديسمبر ٢٠١٢م.

أنه إذا فعل ذلك عوقب امتنع وانزجر[١].

وبمواجهة الشائعات والتصدي لها نحمي المجتمع كله بأفراده وأُسَره ومؤسساته من خطر الشائعات وأضرارها، فمتى وجدت الشائعة البيئة المثقفة الواعية القادرة على مواجهتها من خلال خطة مدروسة ومحكمة ثم القضاء عليها وبالتالي يتحقق الحفاظ على القيم المجتمعية من التراجع.

(١) الشائعات والجريمة في عصر المعلومات: صـ ٢٧ وما بعدها.

الخاتمة

وبعد هذا العرض الموجز للبحث فإني بفضل الله تعالى وتوفيقه توصلت إلى عدة من النتائج والتوصيات أهمها ما يلي:

أولاً: النتائج:

١. الشائعة ترويج لخبر لا أساس له من الصحة يتسم بالغموض وجهالة المصدر.

٢. قوة الشائعة وسرعة انتشارها تتناسب تناسباً طردياً مع أهمية موضوعها ودرجة غموضها والبيئة التي نُشِرت فيها.

٣. تتنوع اداة نقل الشائعة تبعاً للطريقة التي يستخدمها مُرَوِّجها فقد تكون أداة نقلها الرواية الكلامية وهي الغالبة، وقد تكون المنشورات، أو الصحف والمجلات، أو النكت والأغاني، أو الصور الكاريكاتيرية، أو وسائل التواصل الاجتماعي، وما شابه ذلك.

٤. تعد الشائعة سلاحاً فتَّاكاً تهاجم المجتمع وأفراده ومؤسساته وتؤثر سلباً على قيمه.

٥. الشائعة وسيلة للبلبلة النفسية والفكرية في الحرب أو السلم فهي قادرة على تغيير الاتجاهات واللعب بالعقول والسيطرة على على الفكر وتحويره؛ لزعزعة الوحدة الفكرية والانتماء والتماسك الاجتماعي.

٦. حذَّرت الشريعة الإسلامية من بث الشائعات نظرا لما تسببه من أضرار جسيمة، ووضعت للتعامل معها منهجاً حكيما؛ إذ لا يخلو مجتمع من الشائعات فالمجتمع الإسلامي ذاته لم يسلم من الشائعات.

٧. سعى الله تعالى مروج الشائعة فاسقا، وحذرنا من التعامل معه لذا ينبغي عدم مجالسته ولا الإصغاء إليه ولا النقل عنه.

٨. ترويج الشائعة أمر محرَّم ومنهي عنه شرعاً وفاعله مستحق للتعزير.

٩. عدم الاستسلام للشائعات ومواجهتها بمنهج دقيق وخطة مدروسة ومحكمة مع مراعاة الحيطة والحذر حتى يتم التخلص منها نهائياً.

ثانياً: التوصيات:

١. تفعيل دور المؤسسات الدينية كالأوقاف، والمساجد، والجمعيات الخيرية في تنمية قيم المصداقية والأمانة والتثبت عند رواية الكلام ونقله للغير.

٢. تفعيل دور المؤسسات التعليمية والثقافية والاجتماعية والإعلامية والسياسية في تنمية قيم المجتمع، والتحذير من الشائعات، وبيان منهج الشريعة الإسلامية في التعامل معها.

٣. عقد الندوات والمؤتمرات وورش العمل من آن لآخر لتوعية المجتمع بمخاطر الشائعات والتحذير منها.

٤. عدم إغفال الأسرة دورها الريادي في تربية النشأ وأجيال المستقبل على القيم والأخلاق التي علمنا إياها ديننا الحنيف.

٥. وضع الجزاء المناسب والعقوبة الرادعة على مروجي الشائعات والمعلومات المغلوطة؛ نظراً للضرر المتسبب فيه والذي يستوجب جبر المضرور أيًّا كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً وزجراً للفاعل ولكل مَن تُسوِّل له نفسه ترويج الشائعات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: كتب التفسير وعلوم القرآن

١. أحكام القرآن: للإمام/ أحمد بن علي أبوبكر الرازي الجصاص الحنفي المتوفى سنة (٣٧٠هـ)، تحقيق/ عبد السلام محمد علي شاهين، الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . بيروت، لبنان ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٢. تفسير ابن كثير لأبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي القرشي البصري المتوفى سنة (٧٧٤هـ)، تحقيق/ محمد حسين شمس الدين، الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . منشورات محمد علي بيضون . بيروت ١٤١٩هـ.

٣. تفسير الآلوسي= روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: للإمام/ شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي المتوفى سنة (١٢٧٠هـ)، تحقيق/ علي عبد الباري عطية، الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية . بيروت ١٤١٥هـ.

٤. تفسير الخازن = لباب التأويل في معاني التنزيل: للإمام/ علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تحقيق/ محمد علي شاهين، الطبعة الأولى . دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١٥هـ.

٥. تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: للإمام/ أبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، الطبعة الثالثة: دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٧ هـ.

٦. تفسير الشعراوي= الخواطر: للشيخ/ محمد متولي الشعراوي المتوفى سنة (١٤١٨هـ)، الناشر/ مطابع أخبار اليوم.

٧. تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق/ سامي بن محمد سلامة، الطبعة الثانية . ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩ م

٨. تفسير الماوردي = النكت والعيون: للإمام/ أبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

٩. جامع البيان في تأويل القرآن: للإمام/ محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق/أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى . مؤسسة الرسالة ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م.

١٠. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الطبعة الثانية: دار الكتب المصرية – القاهرة ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤ م.

١١. غرائب القرآن ورغائب الفرقان: لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)، تحقيق/ الشيخ زكريا عميرات، الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية - بيروت١٤١٦ هـ

١٢. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الطبعة الثالثة. دار إحياء التراث العربي

ثانياً: كتب الحديث وعلومه

١٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وسننه وأيامه (صحيح البخاري) للإمام/ محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة: الأولى. دار طوق النجاة ١٤٢٢هـ.

١٤. حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار: للإمام/ محمد بن عمر بن مبارك الحميري الحضرمي الشافعي، المتوفى سنة(٩٣٠هـ)، تحقيق/ محمد غسان نصوح عزقول، الطبعة الأولى. دار المنهاج. جدة ١٤١٩هـ.

١٥. سُبُل السَّلام مِن صَحيح سيرة خَير الأنَامِ عَليه الصَّلاة وَالسَّلام: لصالح بن طه عبد الواحد، راجعهُ وقدَّم لهُ: فضيلة الشيخ سليم بن عيد الهلالي، فضيلة الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان، الطبعة الثانية. مكتبة الغرباء، الدار الأثرية ١٤٢٨ هـ.

١٦. سنن أبي داوود: للإمام أبي داوود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني المتوفى سنة(٢٧٥هـ)، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة: المكتبة العصرية. صيدا. بيروت.

١٧. سنن ابن ماجه: للإمام/ ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

١٨. سنن الترمذي: للإمام/ محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ٣) وإبراهيم عطوة عوض (جـ ٤، ٥)، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ- ١٩٧٥م.

١٩.السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق/ حسن عبد المنعم شلبي، الطبعة الأولى مؤسسة الرسالة – بيروت ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م.

٢٠.فتح الباري شرح صحيح البخاري: للإمام/ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت.

٢١. فيض الباري على صحيح البخاري (أمالي)، للإمام/ محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)،تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدابهيل (جمع الأمالي وحررها ووضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م

٢٢.فيض القدير شرح الجامع الصغير: للإمام/ زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الطبعة الأولى: المكتبة التجارية الكبرى - مصر ١٣٥٦.

٢٣.كشف الخفاء ومزيل الإلباس: لإسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢هـ)، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٢٤.مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: للإمام/ علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري المتوفى سنة(١٠١٤هـ)، الطبعة الأولى . دار الفكر. بيروت . لبنان ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.

٢٥. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- (صحيح مسلم): للإمام/ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢٦.المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للإمام/ أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الطبعة الثانية: دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٣٩٢هـ.

ثالثاً: كتب اللغة والمعاجم

٢٧.تاج العروس من جواهر القاموس: للإمام/ محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

٢٨.لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الطبعة الثالثة . دار صادر – بيروت ١٤١٤هـ.

٢٩.المعجم الوسيط: لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر/ محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.

٣٠.معجم اللغة العربية المعاصرة: للدكتور/ أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الطبعة الأولى . عالم الكتب ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م.

رابعاً : كتب السير والمغازي

٣١.عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس اليعمري الربعي، فتح الدين، المتوفى سنة (٧٣٤هـ)،تعليق/ ابراهيم محمد رمضان، الطبعة الأولى . دار القلم . بيروت ١٩٩٣م/ ١٤١٤هـ.

٣٢.الروض الآنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام: لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي المتوفى سنة ٥٨١هـ، تحقيق/ عمر عبد السلام السلامي، الطبعة الأولى . دار إحياء التراث العربي . بيروت ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٣٣.الدرر في اختصار المغازي والسير: للحافظ يوسف بن البر النمري، تحقيق/ الدكتور. شوقي ضيف، الطبعة الثانية . دار المعارف . القاهرة ١٤٠٣هـ.

خامساً : كتب الفقه الحنفي

٣٤.بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: للإمام/ علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الطبعة الثانية . دار الكتب العلمية ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٣٥.رد المحتار على الدر المختار: للإمام/ ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر- بيروت . الثانية، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٣٦.العناية شرح الهداية: للإمام/ محمد بن محمد بن محمود أكمل الدين أبوعبدالله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي، المتوفى سنة (٧٨٦هـ)، طبعة: دار الفكر.

سادسا : كتب الفقه المالكي

٣٧.البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، تحقيق/ د محمد حجي وآخرون، الطبعة الثانية: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م،

٣٨.الشرح الكبير للدردير على مختصر خليل: للإمام/ سيدي أحمد الدردير العدوي المالكي المتوفى سنة (٢٠١١هـ)، طبعة: دار الفكر.

٣٩.مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: للإمام/ شمس الدين أبوعبدالله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي، المتوفى سنة (٩٥٤هـ)،الطبعة الثالثة . ١٤٢٢هـ/ ١٩٩٢م.

سابعا : كتب الفقه الشافعي

٤٠. أسنى المطالب في شرح روض الطالب: للإمام/ زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، طبعة: دار الكتاب الإسلامي.

٤١.البيان في مذهب الإمام الشافعي: للإمام/ أبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الطبعة الأولى . دار المنهاج - جدة ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م

٤٢.حاشيتا قليوبي وعميرة: لأحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، طبعة: دار الفكر . بيروت ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

٤٣.المجموع شرح المهذب: لأبي زكريا محي الدين محمد بن شرف النووس المتوفى سنة(٦٧٦هـ)، طبعة: دار الفكر.

٤٤.المهذب في فقه الإمام الشافعي: لأبي إسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي المتوفى سنة(٤٧٦هـ)، طبعة: دار الكتب العلمية.

ثامنا : كتب الفقه الحنبلي

٤٥.الإقناع: للإمام/ موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ)، ٤/ ٢٨٦، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، طبعة: دار المعرفة بيروت – لبنان.

٤٦. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: للإمام/ علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الطبعة الثانية: دار إحياء التراث العربي بدون تاريخ.

٤٧.المغني: لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي المتوفى سنة ٦٢٠هـ، طبعة: مكتبة القاهرة.

تاسعا : كتب أصول الفقه

٤٨.الإحكام في أصول الأحكام: لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، تحقيق/ عبد الرزاق عفيفي، طبعة المكتب الإسلامي . بيروت- دمشق- لبنان.

عاشرا: كتب القواعد الفقهية

٤٩.القواعد الفقهية: للدكتور/ عبد العزيز عزام، طبعة: دار الحديث . القاهرة.

حادي عشر: كتب السياسة الشرعية

٥٠. الأحكام السلطانية للفراء: للقاضي أبي يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، الطبعة الثانية . دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م

ثاني عشر: الكتب العامة

٥١.الحدود والتعزيرات عند ابن القيم: (بحث)للإمام/ بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، صـ٤٨٢، الطبعة الثانية . دار العاصمة ١٤١٥هـ.

٥٢. بهجة المجالس وأنس المجالس: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق/ محمد مرسي الخولي، طبعة/ محمد علي بيضون . دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان.

٥٣. الموسوعة الفقهية: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية . الكويت، الطبعة الثانية . دار السلاسل . الكويت.

٥٤.الحرب النفسية في النظام الدولي الجديد واتجاهات التحصن في المنطقة العربية والاسلامية: د/ سعد العبيدي، مجلة النبأ العدد (٥٥ مارس)، ٢٠١١م.

٥٥. سيكولوجية الإشاعة: لجوردن أولبورت وليوبوستمان، ترجمة د/ صلاح مخيمر . عبده ميخائيل رزق . طبعة: دار المعارف بمصر ١٩٦٤م.

٥٦.الحرب النفسية والشائعات: د/ معتز سيد عبد الله، طبعة: دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٧م.

٥٧.الحرب النفسية: لصلاح نصر(معركة الكلمة والمعتقد)، طبعة: دار المعارف ١٩٦٧م.

٥٨.الجريمة في المجتمع مع نقد منهجي لتفسير السلوك: لمحمد عارف، الناشر/ مكتبة الأنجلو المصرية . القاهرة ١٩٨١.

٥٩.الرأي العام وحرية الصحافة والدعاية: لحسنين بن عبد القادر. الطبعة الأولى . القاهرة.

٦٠.الرأي العام والحرب النفسية: لمختار التهامي . الطبعة الرابعة . دار المعارف . القاهرة ١٩٧٩م.
الشائعات وطرق مواجهتها: د/ محمد منير حجاب، طبعة: دار الفجر للنشر والتوزيع ٢٠٠٧م.

٦١.الشائعات ودور وسائل الإعلام في عصر المعلومات: لهباس رجاء الحربي، عمان . دار أسامة للنشر والتوزيع ٢٠١٣م.

٦٢.الحرب النفسية: لحميدة سميسم، القاهرة . دار الثقافة للنشر ٢٠٠٥م.

٦٣.الإشاعة وأثرها على أمن المجتمع: لمحمد دغش القحطاني، طبعة: دار طويق للنشر والتوزيع . ١٤١٨هـ.

٦٤.الإرهاب والآليات الدولية لمكافحته (دراسة مقارنة بين القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية): للدكتور/ محمد أمير رضوان، الطبعة الأولى . دار الفكر الجامعي . الاسكندرية ٢٠١٨م.

ثالث عشر: المجلات والرسائل

٦٥.الشائعات وطرق مواجهتها: د/ النعمي السائح العالم . أستاذ مساعد . كلية الفنون والإعلام، جامعة طرابلس . مجلة الجامعي . النقابة العامة لهيئة التدريس الجامعي . ليبيا . العدد(٢١) ٢٠١٥م.

٦٦.الشائعات والجريمة في عصر المعلومات: د/ السيد أحمد مصطفى عمر، مجلة الأمن والقانون . المجلد ١٢. العدد ٢، كلية الاتصال جامعة الشارقة ٢٠٠٤م.

٦٧.الإشاعة وأثرها على الفرد والمجتمع: د/ صفاء عباس عبدالعزيز ابراهيم، أستاذ الإعلام المشارك . جامعة السودان المفتوحة . الخرطوم . مجلة البحث العلمي في الآداب . العدد العشرون لسنة ٢٠١٩م . الجزء الثامن.

٦٨.القيم الإسلامية في التعليم وآثارها على المجتمع: لمحمد أمين الحق، الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ . المجلد التاسع ديسمبر ٢٠١٢م.

٦٩.مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

ثامناً: المواقع الإلكترونية

70. https://ar.wikipedia.org
71. https://www.shorouknews.com
72. Alwafd.news2893424//http:
73. https://mqaall.com/the- concept- of- social- value- %E2%80%8B%E2%80%8Bin- sociology/

Resources and References

First: language books and dictionaries

1. Taj Al-Arous Min Jawahir Al-Qamous: by Imam/ Muhammad bin Muhammad bin Abd al-Razzaq al-Husayni, Abu al-Fayd, nicknamed Murtada, al-Zubaidi (died: 1205 AH), editor: a group of editors, publisher: Dar al-Hidaya
2. Lisan Al-Arab: by Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzoor al-Ansari al-Ruwaifi'i al-Ifriqi (died: 711 AH), third edition - Dar Sader - Beirut 1414 AH.
3. Al-Mo'jam Al-Waset: For the Arabic Language Academy in Cairo (Ibrahim Mustafa / Ahmed Al-Zayyat / Hamid Abdel-Qader / Muhammad Al-Najjar), Publisher: Dar Al-Dawa.
4. Mo'jam Al-Lughah Al-Arabia Al-Mo'asira: by Prof. Ahmed Mukhtar Abdul Hamid Omar (died: 1424 AH) with the assistance of a work team, first edition - World of Books 1429 AH - 2008 AD.

Second: Books of interpretation and the sciences of the Qur'an

1. Ahkam Al-Qur'an: Imam / Ahmed bin Ali Abu Bakr Al-Razi Al-Jassas Al-Hanafi, who died in the year (370 AH), editing / Abd Al-Salam Muhammad Ali Shaheen, first edition - Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut, Lebanon 1415 AH / 1994 AD.
2. Tafsir Ibn Katheer by Abi Al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer Al-Dimashqi Al-Qurashi Al-Basri, who died in the year (774 AH), editing / Muhammad Hussein Shams Al-Din, first edition - Dar Al-Kutub Al-Alami - Publications by Muhammad Ali Baydoun - Beirut 1419 AH.
3. Tafsir Al-Alusi = Roh Al-Ma'ani Fi Tafsir Al-Qur'an Al-Azem Wa Al-Sab' Al-Mathani: by Imam / Shihab al-Din Mahmoud bin Abdullah Al-Husseini Al-Alusi, who died in the year (1270 AH), editing / Ali Abdul Bari Attia, first edition - Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut 1415 AH.
4. Tafsir Al-Khazen: Lubab Al-Ta'wel Fi Ma'ani Al-Tanzel: by Imam / Alaa al-Din Ali bin Muhammad bin Ibrahim bin Omar al-Shehihi Abu al-Hasan, known as al-Khazin (died: 741 AH), editing / Muhammad Ali Shaheen, first edition - Dar al-Kutub al-Ilmiya - Beirut 1415 AH.
5. Tafsir Al-Zamakhshari = Al-Kashaf 'An Haqaaiq Ghawamid Al-Tanzel: Imam / Abi Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmed, Al-Zamakhshari Jarallah (died: 538 AH), Third Edition: Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut 1407 AH.

6. Tafsir Al-Shaarawi = Al-Khawater: by Sheikh / Muhammad Metwally Al-Shaarawi, who died in the year (1418 AH), publisher / Akhbar Al-Youm Press.
7. Tafsir Al-Qur'an Al-Azem: by Abi Al-Fida' Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi Al-Basri, then Al-Dimashqi (died: 774 AH), editing / Sami bin Muhammad Salama, second edition - 1420 AH - 1999 AD
8. Tafsir Al-Mawardi = Al-Nukat Wa Al-'Oyoun: Imam/ Abi al-Hasan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib al-Basri al-Baghdadi, known as al-Mawardi (died: 450 AH), editor: Sayyid Ibn Abd al-Maqsud bin Abd al-Rahim, Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiya - Beirut / Lebanon.
9. Jami' Al-Bayan Fi Ta'wel Al-Qur'an: by Imam / Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib Al-Amili, Abu Jaafar Al-Tabari (died: 310 AH), editing / Ahmed Muhammad Shaker, first edition - Al-Risala Foundation 1420 AH - 2000 AD.
10. Al-Jami' Li-Ahkam Al-Qur'an (Tafsir Al-Qurtubi): by Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din Al-Qurtubi (died: 671 AH), editing: Ahmed Al-Bardouni and Ibrahim Atfayyesh, second edition: Egyptian Book House - Cairo 1384 AH - 1964 AD.
11. Gharaaib Al-Qur'an Wa Raghaaib Al-Forqan: Nizam al-Din al-Hasan bin Muhammad bin Hussain al-Qummi al-Nisaburi (died: 850 AH), editing / Sheikh Zakaria Amirat, first edition - Dar al-Kutub al-'Alamiyyah - Beirut 1416 AH.
12. Mafateh Al-Ghayb = Al-Tafsir Al-Kaber: by Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taimi Al-Razi, nicknamed Fakhr Al-Din Al-Razi, Khatib Al-Ray (died: 606 AH), third edition - Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi

Third: Hadith books and its sciences

1. Al-Jami' al-Musnad al-Sahih Al-Mukhtasar Min Umour Rasol Allah – Peace and blessings of Allah be upon him- Wa Sunanuh Wa Ayamuh (Sahih Al-Bukhari) by Imam / Muhammad bin Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Jaafi, Editing / Muhammad Zuhair bin Nasser al-Nasser, Edition: First - Dar Touq al-Najat 1422 AH.
2. Hadaaiq Al-Anwar Wa Matali' Al-Asrar Fi Serat Al-Nabi Al-Mukhtar: Imam / Muhammad bin Omar bin Mubarak Al-Humairi Al-Hadrami Al-

Shafi'i, who died in the year (930 AH), editing / Muhammad Ghassan Nasouh Azqoul, first edition - Dar Al-Minhaj - Jeddah 1419 AH.

3. Subul Al-Salam Min Sahih Khair Al-Anam -Peace and blessings of Alah be upon him-: by Saleh bin Taha Abd al-Wahed, reviewed and presented to him by: His Eminence Sheikh Salim bin Eid Al-Hilali, His Eminence Sheikh Mashhour bin Hassan Al Salman, second edition - Al-Ghurabaa Library, Al-Dar Al-Athhariya 1428 AH.
4. Sunan Abi Dawood: Imam Abi Daoud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Azdi Al-Sijistani, who died in the year (275 AH), editing / Muhammad Mohiuddin Abd Al-Hamid, edition: Al-Maktabah Al-Asriyya - Sidon – Beirut.
5. Sunan Al-Tirmithi: Imam / Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin al-Dahhak, al-Tirmidhi, Abu Issa (died: 279 AH), editing and commentary: Ahmed Muhammad Shaker (vol. 2), Muhammad Fuad Abd al-Baqi (vol. 3) and Ibrahim Atwa Awad (vol. 4, 5), Publisher: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press - Egypt, Edition: Second, 1395 AH - 1975 AD.
6. Fayd Al-Bari 'Ala Sahih Al-Bukhari (Amali), by Imam / Muhammad Anwar Shah Bin Moazzam Shah Al-Kashmiri Al-Hindi and then Al-Deobandi (died: 1353 AH), editing: Muhammad Badr Alam Al-Mirthi, Professor of Hadith at the Islamic University in Dahabhil (collecting and editing the hopes and putting the footnote to Al-Badr Al-Sari to Fayd Al-Bari), Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1426 A.H. - 2005 A.D.
7. Fayd Al-Qadir Sharh Al-Jami' Al-Saghir: by Imam Zain al-Din Muhammad, called Abdul Rauf bin Taj al-Arifin bin Ali bin Zain al-Abidin al-Haddadi, then al-Manawi al-Qahri (died: 1031 AH), first edition: The Great Commercial Library - Egypt 1356.
8. Merqat Al-Mafatih Sharh Mishkat Al-Masabih: Imam / Ali bin Sultan Muhammad Abu al-Hasan Nur al-Din Mulla al-Harawi al-Qari, who died in the year (1014 AH), first edition - Dar al-Fikr - Beirut - Lebanon 1422 AH / 2002 AD.
9. Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar Binaql Al-'Adl 'An Al-'Adl Ela Rasol Allah –Peace and blessings of Allah be upon him- (Sahih Muslim) by Imam\ Muslim Bin Al-Hajjaj Abu Al-Hassan Al-Qushiri Al-Nisaburi (died: 261 AH), editing / Muhammad Fouad Abd al-Baqi, edition: Dar

Ehyaa Al-Turath Al-Arabi – Beirut.
10. Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim Ibn Al-Hajjaj: Imam / Abi Zakariya Muhyiddin Yahya Ibn Sharaf Al-Nawawi (died: 676 AH), second edition: Dar Ehyaa Al-Turath Al-Arabi - Beirut 1392 AH.
11. Beirut 1420 AH
Fourth: Biographies and Maghazi books
12. 'Oyoun Al-Athar Fi Fonoun Al-Maghazi Wa Al-Shamael Wa Al-Siar: by Abu al-Fath Muhammad bin Muhammad bin Muhammad bin Ahmad, Ibn Sayyid al-Nas al-Yamari al-Raba'i, Fath al-Din, who died in the year (734 AH), commentary / Ibrahim Muhammad Ramadan, first edition - Dar al-Qalam - Beirut 1993 AD / 1414 AH.
13. Al-Rawd al-Anf Fi Sharh Al-Sera Al-Nabawiya by Ibn Hisham: by Abu al-Qasim Abd al-Rahman bin Abdullah bin Ahmad al-Suhaili, who died in the year 581 AH, editing / Omar Abd al-Salam al-Salami, first edition – Dar Ehyaa Al-Turath Al-Arabi - Beirut 1421 AH / 2000 AD.
14. Al-Durar Fi Ekhtisar Al-Maghazi Wa Al-Siar: by Al-Hafiz Yusuf bin Al-Bar Al-Nimri, editing /Prof. Shawqi Dhaif, second edition, Dar Al-Maarif, Cairo, 1403 AH.
Fifth: Hanafi jurisprudence books
15. Badaai' Al-Sanaai' Fi Tarteb Al-Sharaai': by Imam / Aladdin, Abu Bakr bin Masoud bin Ahmed Al-Kasani Al-Hanafi (died: 587 AH), second edition - Dar Al-Kutub Al-Ilmiya 1406 AH - 1986 AD.
16. Rad Al-Muhtar 'Ala Al-Durr Al-Mukhtar: by Imam / Ibn Abidin, Muhammad Amin bin Omar bin Abdul Aziz Abdeen Al-Dimashqi Al-Hanafi (died: 1252 AH), Publisher: Dar Al-Fikr - Beirut - Al Thani, 1412 AH - 1992 AD.
17. Al-'Enaya Sharh Al-Hidaya: Imam / Muhammad bin Muhammad bin Mahmoud Akmal Al-Din Abu Abdullah Ibn Al-Sheikh Shams Al-Din Ibn Al-Sheikh Jamal Al-Din Al-Roumi Al-Babarti, who died in the year (786 AH), Edition: Dar Al-Fikr.
Sixth: Maliki jurisprudence books
18. Al-Bayan Wa Al-Tahsel Wa Al-Sharh Wa Al-Tawjeh Wa Al-Ta'lil Limasaail al-Mostakhraja: by Abi Al-Walid Muhammad bin Ahmed bin Rushd Al-Qurtubi (died: 520 AH), editing / Prof. Muhammad Hajji and others, second edition: Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut - Lebanon 1408 AH - 1988 AD.

19. Al-Sharh Al-Kabeer Lil-Dardir ‘Ala Mukhtasar Khalil: Imam/ Sidi Ahmed al-Dardir al-Adawi al-Maliki, who died in the year (2011 AH), edition: Dar Al-Fikr.
20. Mawahib Al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil: by Imam / Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Muhammad bin Abd al-Rahman al-Tarabulsi al-Maghribi, known as al-Hattab al-Ra’ini al-Maliki, who died in the year (954 AH), third edition - 1422 AH / 1992 AD.

Seventh: Shafi’i jurisprudence books

21. Asna Al-Matalib Fi Sharh Rawd Al-Talib: Imam / Zakaria Ibn Muhammad Ibn Zakaria al-Ansari, Zayn al-Din Abu Yahya al-Suniki (died: 926 AH), Edition: Dar al-Kitab al-Islami.
22. Al-Bayan Fi Mathhab Al-Imam Al-Shafi’i: by Imam / Abi Al-Hussein Yahya bin Abi Al-Khair bin Salem Al-Omrani Al-Yemeni Al-Shafi’i (died: 558 AH), editor: Qasim Muhammad Al-Nouri, first edition - Dar Al-Minhaj - Jeddah 1421 AH - 2000 AD.
23. Hashita Al-Qalyubi Wa ‘Amira: by Ahmed Salama al-Qalyubi and Ahmad al-Barulsi Amira, edition: Dar Al-Fikr - Beirut 1415 AH / 1995 AD.
24. Al-Majmoo’ Sharh Al-Muhathab: by Abu Zakariya Muhyi al-Din Muhammad ibn Sharaf al-Nawus, who died in the year 676 AH. Edition: Dar al-Fikr.
25. Al-Muhathab Fi Fiqh Al-Imam Shafi’i: by Abu Ishaq Ibrahim bin Ali bin Yusuf Al-Shirazi, who died in the year (476 AH), edition: Dar Al-Kutub Al-Alami.
26. Al-Rawd Al-Murabba’, Sharh Zad Al-Mustaqni’: by Imam/ Mansour Bin Yunus Bin Salah Al-Din Bin Hassan Bin Idris Al-Bahuti Al-Hanbali (died: 1051 AH), his hadiths were published by: Abd Al-Qudous Muhammad Nazir, for the publisher: Dar Al-Moayed - Al-Risala Foundation.

Eighth: Hanbali jurisprudence books

27. Al-Eqna’: Imam / Musa bin Ahmed bin Musa bin Salim bin Isa bin Salem Al-Hijjawi Al-Maqdisi, then Al-Salhi, Sharaf Al-Din, Abu Al-Naga (died: 968 AH), 4/286, editing: Abdul Latif Muhammad Musa Al-Sobki, Edition: Dar Al-Maarifa Beirut – Lebanon.
28. Al-Ensaf Fi Ma’rifat Al-Rajih Min Al-Khilaf: Imam / Alaeddin Abu Al-Hassan Ali bin Suleiman Al-Mirdawi Al-Dimashqi Al-Salhi Al-Hanbali

(died: 885 AH), second edition: Dar Ehyaa Al-Turath Al-Arabi without date.

29. Al-Mughani: by Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad bin Muhammad bin Qudama al-Jamili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, known as Ibn Qudama al-Maqdisi, who died in the year 620 AH. Edition: Cairo Library.

Ninth: Fundamentals of jurisprudence books

30. Al-Ehkam Fi Usoul Al-Ahkam: by Abu al-Hasan Sayyid al-Din Ali bin Abi Ali bin Muhammad bin Salem al-Tha'labi al-Amadi (died: 631 AH), editing / Abd al-Razzaq Afifi, Islamic Office Edition - Beirut - Damascus – Lebanon.

Tenth: Books of jurisprudential rules

31. Al-Ahkam Al-Fiqhiya: by Prof. Abdel-Aziz Azzam, edition: Dar Al-Hadith, Cairo.

Eleventh: Sharia policy books

32. Al-Tashrie' Al-Ginaai Al-Islami Moqaranan Bil-Qanoun Al-Wad'i, by Prof. Abdel Qader Odeh, Edition: Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut.
33. Al-Ahkam Al-Sultaniyyah Lil-Farra': by Judge Abi Ya'la, Muhammad ibn al-Husayn ibn Muhammad ibn Khalaf Ibn al-Farra' (died: 458 AH), corrected and commented on by: Muhammad Hamid al-Faqi, second edition - Dar al-Kutub al-'Ilmiya - Beirut, Lebanon 1421 AH - 2000 AD.

Twelfth: General books

34. Al-Hudud Wa Al-Ta'zizat 'End Ibn Al-Qayyim: (Research) by Imam / Bakr bin Abdullah Abu Zaid bin Muhammad bin Abdullah bin Bakr bin Othman bin Yahya bin Ghahib bin Muhammad (died: 1429 AH), p. 482, second edition - Dar Al-Asima 1415 AH.
35. Bahjat Al-Majalis Wa Ons Al-Majalis: by Abi Omar Youssef bin Abdullah bin Muhammad bin Abd al-Bar bin Asim al-Nimri al-Qurtubi (died: 463 AH), editing / Muhammad Morsi al-Khouli, edition / Muhammad Ali Beydoun - Scientific Books House - Beirut – Lebanon.
36. Al-Mawso'ah Al-Fiqhia: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs - Kuwait, second edition - Dar Al Salasil – Kuwait.
37. Al-Harb Al-Nafsiya Fi Al-Nizam Al-Dawli Al-Jadid Wa Etijahat Al-Tahassun Fi Al-Mantiqa Al-Arabia Wa Al-Islamia: Prof. Saad Al-Obeidi, Al-Naba' magazine, issue (March 55), 2011 AD.
38. Sykologyat Al-Esha'a: by Jordan Allport and Leopostman, translated

by Prof. Salah Mukhaimer - Abdo Mikhail Rizk - Edition: Dar Al-Maarif, Egypt, 1964 AD.

39. Al-Harb Al-Nafsiya Wa Al-Shaai'at: Prof. Moataz Sayed Abdullah, edition: Dar Gharib for printing, publishing and distribution in 1997.
40. Al-Harb Al-Nafsiya: by Salah Nasr (The Battle of Word and Belief), edition: Dar Al-Maarif 1967 AD.
41. Al-Jarimah Fi Al-Mojtama' Ma' Naqd Manhaji Litafsir Al-Suluk: by Muhammad Aref, the publisher / Anglo Egyptian Bookshop - Cairo 1981.
42. Al-Raai Al-'Am Wa Horriyat Al-Sahafa Wa Al-De'aya: Hassanein bin Abdul Qadir - first edition – Cairo.
43. Al-Raai Al-'Am Wa Al-Harb Al-Nafsiya: by Mukhtar Al-Tohamy - Fourth Edition - Dar Al-Maarif - Cairo 1979 AD. Rumors and ways to confront them: Prof. / Muhammad Mounir Hijab, Edition: Dar Al-Fajr for Publishing and Distribution 2007 AD.
44. Al-Shaai'at Wa Dawr Wasaail Al-E'lam Fi 'Asr Al-Ma'loumat: Lehbas Rajaa Al-Harbi, Amman - Dar Osama for Publishing and Distribution 2013 AD.
45. Al-Harb Al-Nafsiya: Hamida Sumaisem, Cairo - Dar Al Thaqafa for publication 2005.
46. Al-Esha'a Wa Atharuha 'Ala Amn Al-Mojtama': by Muhammad Daghash Al-Qahtani, edition: Dar Tuwaiq for Publishing and Distribution - 1418 AH.
47. Al-Erhab Wa Al-Aliyat Al-Dowaliya Wa Mokafahatuh (a comparative study between public international law and Islamic law): by Dr. Muhammad Amir Radwan, first edition - University Thought House - Alexandria 2018 AD.

Thirteenth: Journals and letters

48. Al-Shaai'at Wa Turuq Mowajahateha: Prof. Al-Na'ami Al-Sayeh Al-Alam - Assistant Professor - Faculty of Arts and Media, University of Tripoli - Al-Jami' Journal - The General Union of University Teaching Staff - Libya - Issue (21) 2015 AD.
49. Al-Shaai'at Wa Al-Jarima Fi 'Asr Al-Ma'loumat : Prof. Al-Sayyid Ahmed Mustafa Omar, Journal of Security and Law - Volume 12 - Issue 2, College of Communication, University of Sharjah 2004.
50. Al-Shaai'at Wa Atharuha 'Ala Al-Fard Wa Al-Mojtama': Prof. Safaa

Abbas Abdulaziz Ibrahim, Associate Professor of Media, Sudan Open University, Khartoum, Journal of Scientific Research in Arts, Twenty Issue of 2019, Part VIII.

51. Al-Qiyam Al-Islamia Fi Al-Ta'liem Wa Atharuha 'Ala Al-Mojtama': by Muhammad Amin Al-Haq, International Islamic University, Chittagong - Volume Nine, December 2012 AD.
52. Journal of Islamic Research - a periodical magazine issued by the General Presidency of the Departments of Scientific Research, Ifta, Call and Guidance.

Eighth: Websites

53. https://en.wikipedia.org
54. https://www.chorouknews.com
55. http://Alwafd.news2893424
56. https://mqaall.com/the-concept-of-social-value_%E2 % 80 % 8B %E2 %80%8Bin-sociology /

فهرس الموضوعات

الموضـــــــــــوع الصفحة

المقدمة ١٥٣٧

تمهيد في بيان ماهية الشائعات ١٥٣٩

١. ماهية الشائعات ١٥٣٩

٢. ماهية القيم المجتمعية ١٥٥٠

المبحث الأول: الشائعات من منظور الشريعة الإسلامية ١٥٥٣

المطلب الأول: نماذج من الشائعات في عصر الإسلام ١٥٥٣

المطلب الثاني: منهج الشريعة الإسلامية في التعامل مع الشائعات ١٥٦٥

المطلب الثالث: حكم ترويج الشائعات في الفقه الإسلامي ١٥٧٢

المبحث الثاني: أثر الشائعات على قيم المجتمع وطرق مواجهتها ١٥٨٣

المطلب الأول: أثر الشائعات على قيم المجتمع ١٥٨٣

المطلب الثاني: الطرق الفردية والمؤسسية لمواجهة الشائعات ١٥٨٨

الخاتمة ١٥٩٣

فهرس المصادر والمراجع ١٥٩٥

فهرس الموضوعات ١٦١٠